الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة الدكتور مولاي الطاهر –سعيدة-

كلية العلوم الاقتصادية و علوم التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم التجارية

# الاستثمار الأجنبي في الجزائر"واقع وآفاق"

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية

تخصص:مالية و تجارة دولية

من إعداد الطلبة: تحت إشراف الأستاذ:

عمـاري حاج بوزيـان فيلالي عبد الرحمان

لريبي هاشمي عبد الرحمان

أعضاء لجنة المناقشة :

- الأستاذ: مسكين حاج..... رئيسا
- الأستاذ :فيلالي عبد الرحمان..... مشرفا
- الأستاذ: بسكران البودالي..... ممتحنا

السنة الجـامعية: 2018/2017

# إهداء

**أهدي هذه المذكرة**

**إلى معنى الحب و معنى الحنان و التفاني،**

**إلى بسمة الحياة و سر الوجود،**

**إلى من كان دعاؤها سر نجاحي،**

**إليك يا هدية الرحمان "أمي الحبيبة"**

**إلى من علمني بدون انتظار،**

**إلى من أحمل اسمه بكل افتخار،**

**إلى من أكن له الامتنان "أبي الغالي"**

**إلى إخوتي وأخواتي**

**إل كل الأهل والأقارب والأصدقاء**

**إلى كل طالب علم**

# شكر وتقدير

الحمد لله الذي أنعم علينا نعمة العلم وجعلنا من

الذين يسيرون على دربه

أشكر الله على توفيقه لي في إنجاز هذا العمل

المتواضع

كما أتقدم بجزيل الشكر إلى الأستاذ المشرف

الأستاذ فيلالي عبد الرحمان على

نصائحه السديدة وتفضله بالإشراف على هذه المذكرة

كما أتقدم بجزيل الشكر إلى السادة أعضاء لجنة

المناقشة على قبولهم مناقشة

هذا البحث

كما أتقدم بجزيل الشكر لكل من ساهم وساعد في

إنجاز هذا البحث.

# الفهرس


الإهداء

الشكر و التقدير

فهرس المحتويات

فهرس الجداول و الأشكال

المقدمة

الفصل الأول : مفاهيم عامة حول الاستثمار.....

تمهيد.....02

المبحث الأول :ماهية الاستثمار.....03

المطلب الأول :مفهوم الاستثمار و اهميته.....03

المطلب الثاني :محددات الاستثمار و اهدافه.....07

المطلب الثالث :انواع الاستتمار و ادواته.....10

المبحث الثاني :مفاهيم اساسية حول الاستثمار.....17

المطلب الأول :مفهوم الاستثمار الأجنبي و خصائصه.....17

المطلب الثاني :انواع الاستثمار الأجنبي.....19

المطلب الثالث :نظريات تفسير الاستثمار الأجنبي.....22

المبحث الثالث : الايطار العام للاستثمار الأجنبي المباشر.....24

المطلب الأول:مفهوم و اهمية الاستثمار الأجنبي المباشر.....24

المطلب الثاني :العوامل المحفز و المشجعة للاستثمار الأجنبي المباشر.....27

المطلب الثالث:مزايا و عيوب الاستثمار الأجنبي المباشر.....29

خلاصة الفصل.....33

الفصل الثاني :الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.....34

تمهيد.....35

المبحث الأول :الايطار التنظيمي للاقتصاد الجزائري و تطوره.....36

المطلب الأول :المكانة الاقتصادية للجزائر بعد الاستقلال.....36

المطلب الثاني : الاصلاحات الاقتصادية.....40

المطلب الثالث: الخوصصة.....45

المبحث الثاني : اليطار القانوني للاستثمار في الجزائر.....50

المطلب الأول : قانون القرض و النقد 90-10.....51

المطلب الثاني : المرسوم التشريعي 93-10 المتضمن ترقية الاستثمار.....54.

المطلب الثالث: الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار .....59

المبحث الثالث: واقع و أفاق الاستثمار الأجنبي في الجزائر.....65

المطلب الأول: الضمانات .....65

**المطلب الثاني: الاحصائيات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي في الجزائر ..... .....71**

**المطلب الثالث: العراقيل و كيفية الترقية.....80**

**المطلب الرابع: الأفاق المستقبلية .....83**

***خلاصة الفصل.....90***

***الخاتمة.....91***

***قائمة المراجع.....94***

***الملخص.....98***

# فهرس الجداول


| الرقم | العنوان | الصفحة |
|---|---|---|
| 01 | تأميم الممتلكات | 39 |
| 02 | مخططات استثمارية في الجزائر | 40 |
| 03 | تطور المديونية الخارجية للجزائر مابين 1970-1998. | 44 |
| 04 | تقلص المديونية الخارجية للجزائر | 45 |
| 05 | مساهمة ذاتية للمستثمر | 59 |
| 06 | جدول تحليلي المواد المعدلة والملغاة والجديدة | 67 |
| 07 | إتفاقيات ثنائية عربية نهاية 2007 | 72 |
| 08 | الاتفاقيات الدولية المتعلقة بهيئة التمويل و الضمانات للاستثمارات و التحكيم الدولي | 74 |
| 09 | الحالة العامة للاستثمارات للفترة 2002-2010 | 77 |
| 10 | توزع الإستثمارات المصرح بها حسب القطاعات الفترة 2002-2010 | 79 |
| 11 | توزيع المشاريع الاستثمارية المصرح بها حسب المناطق في الفترة 2002-2010 | 80 |
| 12 | الحالة العامة للمشاريع الاستثمارية المعلنة سنة 2007 | 81 |
| 13 | الحالة العامة للمشاريع الاستثمارية المعلنة سنة 2008 | 83 |

## المقدمة العامة:

إن تزايد الاهتمام بمسألة التنمية الاقتصادية في السنوات الأخيرة يعود إلى اتساع الفجوة بين الدول الصناعية المتقدمة والدول النامية ولتحقيق هذه التنمية يستدعي الامر إقامة استثمارات ضخمة،هذه الاستثمارات تتطلب توفير رؤوس أموال طائلة لتمويل المشاريع الطموحة. إلا أن مصادر التمويل الداخلية للدول النامية تبقى عاجزة عن تلبية هذه الأموال الطائلة ، مما يستدعي البحث عن مصادر تمويل خارجية وذلك بانتهاج سياسة جذب الاستثمارات الأجنبية.

وإن التفاوت القائم بين الدول المتقدمة و البلدان السائرة في طريق النمو ازداد عمقا و حدة مند الثمانينات ، و ذلك راجع للتخلف و كثرة الصراعات الطبقية في كثير من تلك الدول المتخلفة ، مما اثر سلبيا على الاختلالات الهيكلية الاقتصادية من بينها :

( البطالة، ميزان المدفوعات و المديونية ....). مما اضطرت العديد من تلك الدول إلى تغيير مسارها الاقتصادي المتبع و تطبيق إجراءات فورية أهمها تحرير التجارة الخارجية و دخول الشريك الأجنبي مع طرح فكرة الخوصصة و تحرير الأسعار هدفه تشجيع و تعميم مفهوم الاستثمار الأجنبي و توفير كل الظروف لاستقطابه و البحث عن الشراكة الدولية.

على غرار الجزائر فمنذ الاستقلال لم تتوانى الدولة عن الاهتمام بمسالة الاستثمار وذلك عن طريق مجموعة من النصوص التشريعية والتنظيمية، حيث أولت الاستثمار أهمية كبرى باعتباره المحرك الأساسي للتنمية الاقتصادية، ففي هذه الفترة تولت الدولة مهمة التكفل بالاستثمار (الاستثمار العام) في حين لوحظ غياب استثمارات القطاع الخاص سواء الوطني منه أو الأجنبي حيث كانت تمول الاستثمارات العمومية أما عن طريق الخزينة أو الديون الخارجية.

وفي نهاية الثمانينات ،عرفت الجزائر أزمة اقتصادية ومالية حادة أثرت سلبا على حجم ووتيرة الاستثمارات فقد عرفت هذه الفترة انخفاضا في حجم الاستثمار الإجمالي بالإضافة إلى إفلاس معظم المشاريع القائمة،هذه الوضعية المتأزمة أدت إلى التفكير من جديد في السياسة الاقتصادية الجزائرية وإعادة تقييمها،وانتهى الامر بتبني الجزائر لاقتصاد السوق وذلك من خلال القيام بمجموعة من الإصلاحات الاقتصادية التي هدفت إلى إعادة إنعاش الاقتصاد الوطني من خلال التركيز على قطاع

الاستثمار لا سيما الاستثمارات الأجنبية،فمن هذا المنطلق أخذت الجزائر في التنافس مع باقي الدول لاستقطاب اكبر قدر ممكن من رؤوس الأموال الأجنبية من خلال العمل على وضع وترسيخ الركائز القانونية و التنظيمية الملائمة والتي تحفز المستثمرين الأجانب الى الجزائر وكذلك محاولة توفير المناخ الاستثماري الذي ينمي الثقة في السوق الجزائرية .

وللإطلاع على هذا المتغير الاقتصادي الأساسي (الاستثمار الأجنبي المباشر) قمنا بطرح الاشكالية التالية:

ما هو واقع الاستثمار الأجنبي المباشرو آفاق وتطلعات الجزائر حول هذا المتغير؟

و يمكن معالجة هذه الإشكالية من خلال التساؤلات التالية:

1- هل الاستثمار بمثابة الحل الأمثل للتنمية ؟

2- ما هي أهم الآثار المترتبة عنه ؟

3-ما هي الحوافز والضمانات التي تمنح من طرف الجزائر لتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر ؟

و للإجابة على هذه التساؤلات المطروحة يمكن صياغة الفرضيات التالية:

* الاستثمار الأجنبي وسيلة من وسائل التمويل.

*يعمل الاستثمار الأجنبي على تحسين كفاءة الأداء و المردود الاقتصادي ، مع خلق حركية تجارية.

* يسمح بنقل التكنولوجيا و توطين الخبرة.

* ترقية الاستثمارات مرهون بتوفير شروط أهمها الاستقرار السياسي .

* أن المستثمر المحلي بمثابة الضمان للاستقرار الداخلي .

## أسباب اختيار الموضوع :

- تزايد اهتمام العديد من البلدان على الاستثمار في الجزائر.

- التركيز على أهمية توظيف الموارد المالية في مشاريع تنموية.

**أهمية البحث :**

* إبراز دور الاستثمار في التقدم و الرقي.

* التعرف على واقع الجزائر في هذه الظاهرة الاقتصادية.

**منهجية البحث :**

لإثبات صحة الفرضيات المتبناة من عدمها اعتمدنا في بحثنا على المنهج الوصفي أكثر منه تطبيقي، خاصة المفاهيم المتعلقة بالاستثمار الأجنبي المباشر مع إبراز بعض النظريات،وكذا استنادا إلى بعض القوانين المميزة له .

**تقسيم البحث :**

-أما فيما يخص التقسيم المنهجي للبحث فهو على شكل فصلين:حيث يتناول الفصل الأول المفاهيم المتعددة للاستثمار ومكوناته و الأشكال التي يتخذها

-أما في ما يخص الفصل الثاني:

قمنا بدراسة النظم التشريعية في الجزائر حول الاستثمار الأجنبي والأرضية المعدة له.

**أولا:** الإطار القانوني الذي تم اتخاذه من اجل تنمية الاستثمار وضمانات الحماية المقدمة خاصة قانون 90-10 و المرسوم 93-12 و 01-03 .

**ثانيا :** إبراز واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في الفترة ما بين 2002-2010.

**ثالثا:** استعرضنا بعض العراقيل والحلول فيما يخص الاستثمار الأجنبي في الجزائر.

**رابعا:** الافاق المستقبلية

## صعوبات البحث:

من أهم الصعوبات التي واجهتنا في إعدادنا لهذا البحث:

- هي عدم توفر المعطيات و المعلومات الإحصائية المتعلقة بحجم و منبع الاستثمارات و توزيعاتها القطاعية و الجغرافية لكل سنة على حدى.

-تناقض التصريحات من مختلف الهيئات فيما يتعلق بالإحصائيات المعلنة.

-عراقيل وصعوبات في الحصول على التقديرات والإحصائيات من الجهات المختصة.

# الفصل الأول:

# عموميات حول الاستثمار

**تمهيد :**

أصبح الاتجاه السائد بين دول العالم سواء المتقدمة منها أو النامية كالجزائر هو التركيز على الاستثمار والدفع في اتجاه تشجيع المشاريع الاستثمارية.

كما أن للاستثمار مجالات كثيرة ومتعددة تمنح للمستثمر أن يمتلك مقابل المبلغ المستثمر أصلا قد يكون حقيقيا أو ماليا وسنحاول من خلال هذا الفصل إبراز أهم أدواته ومحدداته وأهدافه وسنتطرق كذلك إلى خصائص المشاريع الاستثمارية وأهدافها باعتبار أن المشاريع الاستثمارية العمود الفقري لأي تطور اقتصادي.

## المبحث الأول :ماهية الاستثمار.

### المطلب الأول: مفهوم الاستثمار وأهميته.

تتجلى الأهمية الاقتصادية للاستثمار وعلاقته بالمتغيرات الاقتصادية من خلال الدور الذي يلعبه في مسار النشاط الاقتصادي وتطوره حركياً ولاسيما وأنه وثيق الارتباط والصلة بصورة مباشرة وغير مباشرة، بمتغيرات الادخار والدخل والاستهلاك، ومستوى التشغيل والبطالة، ومعدل النمو، والتنمية الاقتصادية، ويمكننا الإشارة إلى أهم المفاهيم على النحو الآتي:

**أولا: مفهوم الاستثمار**

**1 – تعريف الاستثمار:**

يرى البعض أن الاستثمار يعني " التضحية بمنفعة حالية يمكن تحقيقها من إشباع استهلاكي حالي من اجل الحصول على منفعة مستقبلية يمكن الحصول عليها من استهلاك مستقبلي اكبر".[1].

والبعض الأخر يعرف الاستثمار بأنه "التخلي عن استخدام أموال حالية ولفترة زمنية معينة من اجل الحصول على مزيد من التدفقات النقدية في المستقبل تكون بمثابة تعويض عن الفرصة الضائعة للأموال المستثمرة، وكذلك تعويض عن الانخفاض المتوقع في القوة الشرائية للأموال المستثمرة بسبب التضخم مع إمكانية الحصول على عائد معقول مقابل تحمل عنصر المخاطرة. وعلى هذا الأساس يمكن القول أن الاستثمار يختلف عن الادخار الذي يعني " الامتناع عن جزء من الاستهلاك الحالي من اجل الحصول على مزيد من الاستهلاك في المستقبل "، ويختلف الادخار عن الاستثمار بأن الادخار لا يحتمل أي درجة من المخاطرة.

(1)جهاد فراس الطيلوني ، دراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع دار كنوز المعرفة العلمية للنشر و التوزيع2011 ص 45

## 2 – مفهوم الاستثمار:

### أ -مفهوم الاستثمار في الاقتصاد الكلي :

يتكون الاستثمار من وجهة نظر الاقتصاد الكلي من السلع المادية الجديدة لمخصصة للاستخدام في تحقيق مزيد من الإنتاج وهذا التعريف يشتمل المعدات والآلات الجديدة الإنشاءات الجديدة، والتغير في المخزون. أو أنه إضافة طاقات إنتاجية جديدة إلى الأصول الإنتاجية الموجودة في المجتمع بإنشاء مشروعات جديدة أو التوسع في المشروعات القائمة، أو إحلال أو تجديد مشروعات انتهى عمرها الافتراضي، وكذلك شراء الأوراق المالية المصدرة لإنشاء مشروعات جديدة الأمر الذي يترتب عليه زيادة الناتج القومي من السلع والخدمات في فترة لاحقة.

أو هو ذلك الجزء من الناتج القومي الذي لم يستخدم في الاستهلاك الجاري لسنة معينة وإنما استخدم في الإضافة إلى رصيد المجتمع من الأصول الرأس مالية لزيادة قدرة البلد المعني على إنتاج السلع والخدمات. (فضلاً عن الاستثمار في رأس المال البشري وكذلك الاستثمار في البحث العلمي...الخ وهذان النوعان من الاستثمار سوف نشير إليهم إشارة فقط بهدف المقارنة) أي أن الهدف الرئيسي للاستثمار هو توظيف الأموال المتاحة في اقتناء أو تكوين أصول بقصد استغلالها وتعظيم العائد ومن ثم فإن مفهوم الاستثمار يتمثل في المقومات الآتية:

- ✓ **الموارد المتاحة:** المتمثلة في الأموال التي تتوفر من المصادر المختلفة.
- ✓ **المستثمر:** هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يقبل قدراً من المخاطر لتوظيف موارده الخاصة المتاحة وذلك بهدف الحصول على أكبر قدر من الأرباح[2].
- ✓ **الأصول:** هي تلك الاستثمارات التي يوظف فيها المستثمر أمواله ممثلة في شتى الأصول كالعقارات والمشروعات الاستثمارية في المجالات المختلفة كالزراعة، والصناعة والتعدين، والخدمات الاستثمارية، ومحافظ الأوراق المالية وغيرها التي تنعكس آثارها على الإنتاج.

أما أهداف المستثمر فهي الأرباح التي يتوقعها من استثماراته والتي تحمل قدراً من المخاطر.

---

([2])أ.د/ علي لطفي– إدارة أزمة الاستثمار في ضوء التكتلات الاقتصادية العالمية– المؤتمر السنوي الثاني عشر– جامعة عين شمس– دار الضيافة– ديسمبر 2007م– ص6

استخدام المدخرات في تكوين الاستثمارات (أو طاقات إنتاجية جديدة) اللازمة لعملية إنتاج السلع والخدمات والمحافظة على الطاقات الإنتاجية القائمة وتجديدها.

ويعتبر الاستثمار أحد مكونات الطلب الفعال ويعني ببساطة الإضافة إلى الثروة المتراكمة، حيث يؤدي إلى زيادة أو المحافظة على رأس المال وبالتالي يقوم بالدور الرئيسي في مواجهة الطلب المتزايد.

**ب – مفهوم الاستثمار في الإدارة المالية** : من هذا الجانب ينظر إلى الاستثمار على أنه اكتساب الموجودات مالية أي توظيف الأموال في الأوراق والأدوات المالية المختلفة من أسهم وسندات وودائع.[3]

**ج – مفهوم الاستثمار محاسبيا** : من هذا الجانب يشمل الاستثمار كل الاصول المادية و غير المادية المنقولة وغير المنقولة المكتسبة والتي تنتجها المؤسسة وموجهة للبقاء و تتمثل في الصنف الثاني من الميزانية .

**ثانيا: أهمية الاستثمار.**

إن للاستثمارات أهمية بالغة تعود على المؤسسة كخلية إنتاج و على المجتمع بصفة عامة و نميز أهمية الاستثمار حسب القطاعات كما يلي :

- **أهمية الاستثمار اقتصاديا و تكنولوجيا** :

✓ الزيادة في الرأس المال الحقيقي و رأس مال المجتمع.

✓ تكوين رأسمال ثابت.

✓ توسيع الطاقات الإنتاجية في المؤسسة.

✓ تضخيم الرأس المال السلعي.

✓ ضمان تحقيق استهلاك مستقبلي أكثر.

✓ تعظيم عائدات المؤسسة بمواكبة الجدة و العصرنة.

[3] Abdallah boughaba,analyse des projets ,bertièdition ,paris,2000,p2

- **أهمية الاستثمار محاسبيا و ماليا :**

✓ الحصول على أملاك و قيم دائمة ملموسة و غير ملموسة منقولة و غير منقولة.

✓ الحصول على عوائد أحسن في المستقبل، و الرفع من القيمة السوقية للمؤسسةبالإضافة إلى أهمية الاستثمار.

✓ مساهمة الاستثمار في مكافحة البطالة من خلال استخدام العديد من الأيدي العاملة و من ثم محاربة الفقر و الجهل و بعض أشكال التخلف، ذلك لأن للعمل انعكاسات هامة على حياة الأفراد و مستقبلهم.

✓ مساهمة الاستثمار في دعم البنية التحتية للمجتمع لأن الاستثمار في مشروع ما قد يتطلب أو يتصاحب بإقامة بناء أو شق طريق أو إقامة جسر أو حديقة أو .....إلخ و الأمثلة التي تدل على مساهمة المشروعات في إدخال التحسينات[4] المتنوعة إلى بيئة المشروع كثيرة و متعددة.

✓ مساهمة الاستثمار في الأمن الاقتصادي للمجتمع و هذا أمر يرتبط بتأمين احتياجات المواطنين من خلال قيام المشروعات الاستثمارية التي تعني بتقديم السلع و الخدمات الأساسية و الكمالية و تنهي النتيجة لمجتمع آخر.

✓ مساهمة الاستثمار في زيادة الدخل القومي و زيادة ا الوطنية و ذلك لأن الاستثمار يمثل نوعا من الإضافة إلى الموارد المتاحة أو تعظيم هذه الموارد أو تعظيم درجة المنفعة التي تنجم عن الموارد المتاحة.

✓ مساهمة الاستثمار في توظيف أموال المدخرين، فهناك مدخرون للأموال و لكنهم لا يعرفون كيفية تشغيلها و هنا يكمن دور الاستثمار في توظيف هذه المدخرات و تقديم الفوائد للمدخرين.[5]

✓ و لا تقتصر أهمية الاستثمار على أنه أحد مكونات الطلب الكلي في الاقتصاد بل تتبع أهميته من أنه يشكل 15-20% من الدخل القومي، و يلعب دورا هاما في عمليات التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و التشغيل في الدول المختلفة.

[4]. مروان شموط – د. كنجو عبود كنجو– أسس الاستثمار – الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، جامعة القدس 2008، ص (10-11).

[5]محمد مروان السمان، و أخرون ,مبادئ التحليل الاقتصادي " الجزئي والكلي " دار الثقافة للنشر والتوزيع 1998، ص 210.

## المطلب الثاني : محددات الاستثمار و أهدافه.

**أولا :المحددات الرئيسية للاستثمار .**

**1 -الاستثمار و سعر الفائدة :**

يتحقق الكثير من الإنفاق الاستثماري عن طريق الاقتراض و هنا فأن سعر الفائدة عن القروض الممنوحة للمستثمرين في سوق النقود يعبر عن نفقة إقراض النقود و على ذلك فإنه يمكن أن نتوقع بمقدار الاستثمار الذي يكون مربحا في الإقدام عليه من جانب المستثمرين أن يتناسب عكسيا مع سعر الفائدة، فبعبارة أخرى فإننا نتوقع لسعر الفائدة أن يكون مؤثرا فوريا على مستوى الاستثمار، و يبدوا ذلك واضحا في حالة الاستثمار في الأبنية السكنية حيت تمثل أعباء الفائدة نسبة لا يستهان بها من السعر الذي يدفعه مستهلك خدمة السكن و مع ذلك فإن أعباء الفائدة هذه تكون أقل وضوحا بالنسبة للاستثمار في تكوين رأس المال الثابت مع الآلات و المعدات.

**2 - الاستثمار و التوقعات:**

يحتاج الاستثمار إلى بعض الوقت ليسهم في إنتاج المنتجات التي تجعله مجزيا للمستثمرين في نهاية المطاف و من تم فإن رجل الأعمال الذي يقرر هذا العام أن يوسع من الطاقة الإنتاجية لمنشآته سوف لا يرى ثمار استثماره مباشرة بل إنها سوف تنتشر على مدى عدة أعوام بعبارة أخرى فإن القرار الاستثماري الذي يصدره المستثمر الآن هو إذن : تصرف يتم عن الثقة في المستقبل و من هنا فلو أن رجل الأعمال يخطأ في حدسه حول التوقعات فإنه لم يكن أن يتعرض لخسارة جسيمة مثال ذلك : أنه لو قرر رجل الأعمال عدم التوسع في الطاقة الإنتاجية لمنشآته بينما يتوسع الطلب في السوق على منتوج مؤسسة فإنه يتخلف بلا شك عن منافسيه الذين كانوا أكثر حكمة في بعد نظرهم، أما لو حدت العكس فإن رجل الأعمال يتحمل تقل الرأسمالية غير مستخدمة في الإنتاج قد تكون نفقاتها الثابتة ضخمة بحيث تؤدي إلى

فشل المؤسسة في تحقيق الأرباح أو إلى تحقيق الخسائر التي تضطرها إلى التوقف عن ممارسة نشاطها الإنتاجي.[6]

و يمكن القول بوجه عام أن المؤسسات في معظمها تصدر القرارات الحكمية و الدقيقة حول الاستثمار معظم الوقت إذ أنها لو أخفقت في ذلك لكشف النظام الاقتصادي عن صورة من عدم الاستقرار اكثر حدة مما هو عليه في واقع الأمر و أنا كان الأمر فمن المتفق عليه بين المحللين الاقتصاديين أن التوقعات تلعب دورا مهما في اتجاهات السلوك الاستثماري.

## 3 – الاستثمار و مستوى الأرباح :

تدل الدلائل المشاهدة على خطط الاستثمار في تكوين رأس المال الثابت في المعدات الرأس مالية تتجاوب مع مستوى الطلب على السلع بدرجة أكبر من تجاوبها مع أسعار الفائدة بمعنى أنه عندما يكون الدخل القومي مرتفعا و الطلب على السلع الاستهلاكية مرتفعا تبعا لذلك يميل رجال الأعمال إلى إنفاق قدر كبير من أصولهم النقدية على الاستثمار، و على النقيض من ذلك فإنه عندما يكون الدخل القومي منخفضا في مستواه و الطلب على السلع الاستهلاكية منخفضا تبعا لذلك يعزف رجال الأعمال بغزارة على الاستثمار، و هذا السلوك الاستثماري من جانب رجال الأعمال يجعل الاستثمار دالة للدخل القومي.

و هنا يجدر الذكر أن أحد التفسيرات المقترحة تمثل هذه الدالة هي العلاقة بين مستوى الدخل القومي و التوقعات حول المستقبل إذ عندما يكون النشاط في ميدان الأعمال جيدا فإن رجال الأعمال يظنون أنه سوف يظل كذلك، و عندما يكون النشاط سيئا فإنه سوف ينتابهم الشعوربالقلق، أما التغيير الآخر الذي يشيع الاعتقاد به على نطاق أوسع فغنه يكمن في تأثير على أرباح الاستثمار ذلك انه من المفترض إذا لم تكن مؤسسات الأعمال قادرة على اقتراض الأموال التي تحتاج إليها في نشاطها الاستثماري أو إذ لم تكن راغبة في اقتراضها فإنها قد تستخدم أموالها الخاصة لتمويل مشروعاتها الاستثمارية و يمكن أن

[6] حسين عمر – مدخل إلى دراسة علم الاقتصاد ( الاستثمار والعولمة ) دار الكتاب الحديث الطبعة 01-2000 ص(45-50).

تحصل عليها عن طريق احتجاز الأرباح المحققة لديها عن التوزيع على المساهمين كليا و جزئيا، و هذا يعني أن هذا المصدر لأموال الاستثمار يتطلب بطبيعة الحال أن تحقق المنشأة أرباحا و من هنا تقدم الأرباح المحتجزة مصدرا هاما للأموال القابلة للاستثمار مما يجعل الاستثمار دالة الأرباح[7].

**4 – الاستثمار و معدل التغيير في الدخل :**

و أخيرافإنه لا يتأثر الاستثمار بمستوى الدخل القومي بقدر ما يتأثر بمعدل التغيير في الدخل القومي جملة القول أن هذه النظرية تبقى على أنه عندما يرتفع مستوى الدخل القومي فمن الضروري الإقدام على الاستثمار من أجل زيادة الطاقة اللازمة للإنتاج. تفسير ذلك أن ارتفاع مستوى الدخل القومي (التغيير في الدخل بالزيادة ).

يتضمن زيادة رقم المبيعات مما يعنيه ذلك من زيادة الطلب على السلع الاستهلاكية الأمر الذي يقتضي زيادة إنتاج هذه السلع لمقابلة الزيادة في الطلب عليها و هذه الزيادة في طلب إنتاج هذه السلع الاستهلاكية تتطلب بدورها زيادة الطاقة الإنتاجية (الاستثمار) بطبيعة الحال.

**ثانيا:أهداف الاستثمار.**

إلمام بالغاية من الاستثمار يقتضي التمييز بين الاستثمار العام الذي تقوم به الحكومة و الاستثمار الخاص الذي يقوم به الأفراد و المستثمرون في القطاع الخاص و ذلك لأن الأهداف من النوع الأول من الاستثمار تختلف بعض الشيء عن الأهداف في الاستثمار الخاص.

ففي الاستثمار العام يمكن ذكر بعض الأهداف مثل:

- تقديم خدمة معينة للجمهور.
- تنمية قطاع معين من القطاعات الاقتصادية.
- مكافحة البطالة.
- مكافحة الفقر و رفع مستوى المعيشة.

[7] أحمد حافظ الجعوني :التحليل الاقتصادي الكلي ,مكتبة عين شمس القاهرة 1974ص 48

- تحسين وضع ميزان المدفوعات.

**أما أهداف الاستثمار على الصعيد الخاص فهي :**

- المحافظة على رأس المال المستثمر.
- تحقيق أقصى عائد ممكن.
- تعظيم القيمة السوقية للأسهم.
- تحقيق السيولة[8].
- تسديد الديون المستحقة و بنفس العملات (الوطنية أو الأجنبية ) التي تم تمويل هذه الديون بها.
- استمرار الدخول و زيادتها بوتائر متصاعدة و يمثل هذا الهدف من أهم طموحات المستثمر للخروج من دورة حياته الاعتيادية و لتأكيد رغباته في رفع مستويات معيشته و تم قدراته الإنتاجية و يمكن من خلال ذلك تعزيز المحفظة الاستثمارية بمزيد من النشاطات الجديدة.[9]

## المطلب الثالث:أنواع الاستثمار وأدواته.

### أولا :أنواع الاستثمار

- تنحصر مجالات الاستثمار من الوجهة الجغرافية[10] إلى استثمارات محلية وأجنبية.

**1 – استثمارات محلية** : ونعني بها توظيف الأموال في مختلف المجالات المتاحة للاستثمار في السوق المحلي بغض النظر عن الأداة الاستثمارية التي تم اختيارها للاستثمار، وقياسًا على ذلك فإن الأموال التي قامت المؤسسات بتوظيفها داخل الوطن تعتبر من قبيل الاستثمارات المحلية ومهما كانت أداة الاستثمار المستخدمة مثل مشاريع، عملات أجنبية، أوراق مالية. . . الخ.

[8].مروان شموط ,و اخرون ، مرجع سابق، ص(12-15)

[9] – هوشيار معروف كاكامولا– الاستثمارات والأسواق المالية – دار الصفاء للنشر والتوزيع عمان الطبعة الأولى 2003 ص21

[10] -. عبد المعطي رضا أرضيد، د. حسين علي خربوش : الاستثمار والتمويل بين النظرية والتطبيق، دار الزهران للنشر، الأردن 1999، ص34.

**2 – استثمارات أجنبية "خارجية" :**

ويمكن تعريفها بأنها هي جميع الفرص المتاحة للاستثمارات في الأسواق الأجنبية من قبل الأفراد أو المؤسسات المالية إما بشكل مباشر أو غير مباشر، إذ تكون مباشرة في شكل شركات أو فروع مؤسسات تنشأ في البلد المضيف للاستثمار أو قيام المستثمرين المحليين بشراء عقارات أو حصص في شركات أجنبية ويكون الاستثمار غير مباشر للبلد المصدر لرأس المال عن طريق مؤسسات مالية دولية أو عن طريق صناديق الاستثمار، حيث تستثمر الأموال في مشروعات استثمارية في شتى دول العالم.

- **من زاوية نوع الأصل محل الاستثمار[11] إلى :**

**1 – استثمارات حقيقية أو اقتصادية :**

يعتبر الاستثمار حقيقيا إذا تم توظيف الأموال في حيازة أصول حقيقية، ويعرف الأصل الحقيقي بأنه كل أصل له قيمة اقتصادية، ويترتب على استخدامه منفعة اقتصادية إضافية تظهر على شكل خدمة تزيد من ثروة المستثمر ومن ثروة المجتمع، وذلك بما تخلفه من قيمة مضافة. والاستثمارات الحقيقية تشمل جميع أنواع الاستثمارات ما عدا الاستثمار في الأوراق المالية ومن أمثلة ذلك، المشاريع الاقتصادية، العقارات، الذهب، السلع والخدمات. . . الخ، حيث أن الاستثمار في هذا المجال يؤدي إلى زيادة الدخل القومي مباشرة ويسهم في تكوين رأس المال في الدولة، لذلك يطلق على الاستثمارات الحقيقية مصطلح استثمارات الأعمال أو المشروعات. ونجد أن عامل الأمان متوفر بدرجة كبيرة وهو ميزة نسبية للاستثمار الحقيقي، إلا أن المستثمر في هذا المجال يمكن أن يواجه مشاكل أخرى أهمها :

– وجود نفقات غير مباشرة مرتفعة نسبيًا : "تكاليف الصفقات المالية، النقل، التخزين. . . الخ.

– اختلاف درجة المخاطرة في الاستثمار الحقيقي من أصل لآخر مع الإشارة هنا إلى أن الأصول غير متجانسة مما يزيد في صعوبة التقييم.

**2 – الاستثمارات المالية :**

[11] – د. عبد المعطي رضا أرضيد، د. حسين علي خربوش : نفس المرجع ص34.

وهي تشمل الاستثمار في سوق الأوراق المالية ويتمثل في حيازة المستثمر لأصل مالي غير حقيقي، يتخذ شكل حصة في رأس مال شركة "سهم أو سند" ويتمثل هذا الأصل المالي حقا ماليًا يكون لصاحبه الحق في المطالبة بالأرباح أو الفوائد بشكل قانوني. هذا الحق يتمثل في الحصول على جزء من عائد الأصول الحقيقية للشركة المصدرة للورقة المالية.

- **حسب هدف الاستثمار :**

**1 – استثمارات توسعية :**

حيث يكون الغرض من هذا النوع من الاستثمارات هو توسيع الطاقة الإنتاجية والبيعية للمؤسسة، بإدخال أو إضافة منتجات جديدة وزيادة الإنتاج من أجل توسيع المكانة أو الحصة السوقية وزيادة القدرة على المنافسة عن طريق خفض التكلفة الوحدوية للمنتجات.

**2 – استثمارات استراتيجية :**

يهدف هذا الصنف من الاستثمارات إلى المحافظة على بناء واستمرار المؤسسة أو المشروع، أما المبالغ المستثمرة في هذا المجال فقد تكون نسبة معينة من حجم إيرادات المؤسسة خلال عدد من السنوات لتوجيهها إلى استثمار استراتيجي معين.

**3 – الاستثمار في مجال البحث والتطوير :**

هذا النوع من الاستثمارات يكتسب أهمية خاصة في المؤسسات الكبيرة الحجم حيث تكون عرضة للمنافسة ونجد أن هذا الاستثمار يهدف أساسًا إلى تدنئة التكاليف وتحسين النوعية عبر الزمن وهذا عن طريق تكثيف الآلية وتطوير الجهاز الإنتاجي وبالتالي القدرة على مواجهة المؤسسات المنافسة في مختلف الأسواق. يمكن الإشارة إلى أ نه قد نجد أن استثمار معين يجمع بين عدة أنواع في نفس الوقت، كالاستثمارات التوسعية مثلا: فقد تؤدي أيضًا إلى تحقيق أغراض استراتيجية إلى جانب خدمة مجال البحث والتطوير.

- **حسب مدة الاستثمار :**

**1 – استثمارات قصيرة الأجل**[12] **:**

وهي استثمارات التي يتم إنجازها وجني عوائدها في مدة تمتاز بالقصر نسبيًا، حيث تتراوح المدة بين سنة إلى سنتين، ونجد أن لهذا الصنف من الاستثمارات عدة أشكال، إلا أن الأكثر انتشارًا في الاستثمارات المالية، حيث نجد في هذا الصدد، الودائع الزمنية لمدة أقل من سنتين، التسهيلات الائتمانية القصيرة الأجل.

**2 – استثمارات متوسطة الأجل :**

حيث يتم إنجاز هذا الصنف من الاستثمارات في فترة لا تقل عن سنتين (02) ولا تزيد عن سبع (07) سنوات ولهذه الاستثمارات عدة أشكال حيث نجد أن هذه الفئة هي الأكثر انتشارًا، مثل : مؤسسات النقل، الاستثمار في السلع والخدمات. . . الخ.

**3 – استثمارات طويلة الأجل :**

نجد أن هذا الصنف من الاستثمارات يتم إنجازها في مدة عمومًا تفوق سبع (07) سنوات وتشمل الأصول والمشروعات الاقتصادية التي تنشأ لأجل تشغيلها والاستفادة منها لمدة طويلة نسبيًا كالمشاريع العقارية التي لا تؤسس لغرض البيع : عقارات للكراء، الفنادق، المباني التابعة للمؤسسة نفسها مثلا : مبنى الإدارة، مبنى المخزن. . . الخ.

- **حسب طبيعة الاستثمار:**

**1 – الاستثمار المادي :**

حيث يعبر هذا الصنف عن موجودات المؤسسة من الأصول المادية الملموسة : العقارات، الآلات والمعدات المستعملة في النشاط.

[12] – عقيل جاسم : مدخل في تقييم المشروعات، دار حامد للنشر والتوزيع، مصر 1999، ص12

**2 – الاستثمار البشري :**

ويصطلح على هذا الصنف من الاستثمار : رأس المال البشري، حيث يُعتبر عملية توظيف شخص ذو كفاءة معينة في مشروع أو مؤسسة ما، نوعًا من الاستثمار، باعتبار أن ما يقدمه هذا الشخص من خدمات لمصلحة المؤسسة يؤدي إلى زيادة الإنتاجية وبالتالي الربحية. حيث يجب الإشارة إلى ضرورة مراعاة أن تكون القيمة المضافة لهذا العامل أكبر من تكلفته على المؤسسة.

كما أن تكاليف تكوين وتدريب العمال تعتبر نوعًا من أنواع الاستثمار في المجال البشري.

**ثانيا :أدوات الاستثمار:**

هي تلك الأدوات التي يتم استخدامها من قبل المستثمرين لحيازة أصل معين و أدوات الاستثمار كثيرة جدا و لكن يمكن استعراض أهمها حسب أهميتها في الاقتصاد القومي و درجة سيولتها و سهولة تداولها و كما يلي :

**1 – الأوراق المالية :**

تعد الأوراق المالية من أبز أدوات الاستثمار المتاحة نظرا للمرونة التي تتمتع بها و المزايا التي تحملها، و هي على عدة أنواع تختلف من حيت العائد و المخاطر و الحقوق و لها العديد من القيم فهناك القيمة الاسمية للأصل التي تتحدد وفق النصوص و التعليمات القانونية و هذا لا يعني أنها تباع و تشترى بهذه القيمة فقط إذ مع مرور الوقت تتشكل العديد من القيم للورقة المالية كالقيمة السوقية التي تزيد أو تنقص عن القيمة الاسمية و القيمة الدفترية و القيمة التصفوية و قيمة الإصدار، كما أن عوائدها تتنوع فقد يكون العائد جاري يتحقق من توزيع الأرباح أو الفوائد الدورية الجارية و عائد أو خسارة رأسمالية التي تنتج كنتيجة لارتفاع أو انخفاض سريع الأصل مقارنة بكلفة الشراء من قبل المستثمر و تتصف الأوراق المالية بسهولة تحويلها إلى سيولة نقدية لهذا تتصف بانخفاض المخاطر التسويقية أي مقدار الزمن اللازم لتحويل الأوراق المالية إلى نقد و لكن تتعرض لمخاطر أخرى سنذكرها لاحقا، و يحقق الاستثمار في الأوراق المالية هدفي الربحية و السيولة في آن واحد.[13]

[13] دريد كامل آل شبيب–الاستثمار والتحليل الاستثماري–دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع عمان 2009–ص 53

و الأوراق المالية على نوعين منها أدوات ملكية مثل الأسهم بأنواعها و التعهدات و أخرى تسمى أدوات دين مثل السندات بأنواعها و تختلف أدوات الملكية عن أدوات الدين من حيت طبيعة الدخل و درجة الأمان فالأسهم تتغير عوائدها عادة بتغيير الإنتاج و الأرباح التي تحققها الشركة و لذلك تتميز بارتفاع درجة المخاطر مقارنة بالسندات.

أما السندات فان دخلها ثابت وتتميز بأنها أقل مخاطر من الأسهم و هذا الاختلاف يوفر للمستثمر بدائل متعددة لاختيار الأداة المناسبة أو تنويع محفظته الاستثمارية.

إن الميزة الأساسية للأوراق المالية هي مرونة التعامل بها إضافة إلى أن طبيعة الأسواق التي تتعامل بها تكون على درجة عالية من التنظيم و الكفاءة حيث تتميز بحسن التنظيم و الرقابة بهدف الحفاظ على حقوق المستثمر و سمعة السوق المالي و تتمتع بخاصية التجانس في قيامها و شروطها مما يسهل عملية تقييمها و حساب معدل العائد لكل ورقة مالية و يستطيع المستثمر تداول الأوراق المالية للشركات قديمة التأسيس و المستوفية لشروط البورصة في السوق الثانوي أما الشركات حديثة التأسيس فيتم تداول اسهمها في الأوراق المالية الأولية لذلك فان الأهمية النسبية للمبالغ المستثمرة بالأوراق المالية الكبيرة مقارنة بأنواع الاستثمارات في أدوات الاستثمار الأخرى القابلة للتداول كما يمكن تداول الأوراق المالية و المتاجرة بها و انجاز صفقات البيع و الشراء من خلال الهاتف أو الأنترنت و أهم عيوبها ارتفاع درجة المخاطر.

## 2 – الاستثمار في العقارات :

هذا النوع من الاستثمار يمكن مشاهدته على حقيقته و يعد من الاستثمارات المريحة و المقبولة من قبل مجموعة صغيرة من المستثمرين و الخبراء في هذا المجال و تحتاج إلى رأس مال كبير للاستثمار في العقارات بالرتبة الثانية من بين أدوات الاستثمار الأخرى كون العقارات متاحة بشكل واسع للمستثمرين إضافة إلى المزايا التي يتمتع بها الاستثمار في العقار و أكثر أنواع الاستثمارات العقارية هو في شراء المنازل و يكون عادة الدفع بالأجل لسنوات تتراوح بين 10–20 سنة النوع الثاني من الاستثمار العقاري هو شراء الأراضي بهدف انتظار ارتفاع قيمتها و بيعها في المستقبل و الحصول على الأرباح و لكن على المستثمر أن يأخذ بنظر الاعتبار بالسعر المطلوب من المستثمر لأن هذا النوع من الاستثمار يتصف بانخفاض سيولته مقارنة

بالأوراق المالية و قد تسمح الفرصة للمستثمر بتطوير الاستثمار في الأراضي من خلال الاستثمار في بنائها مستقبلا و هناك شكلان للاستثمار في العقار :

أ – الاستثمار المباشر و نقصد بذلك شراء العقار الحقيقي أي شراء أراضي أو مباني أو شقق من قبل المستثمر مباشرة و يقوم بإدارتها من قبله.

ب – الاستثمار غير المباشر عندما يتم شراء سند عقاري صادر عن البنك العقاري أو المشاركة في محفظة مالية لإحدى الشركات التي تتعامل بالعقارات أو الاستثمار في المنتجات السياحية.[14]

### 3 – الاستثمار في السلع:

تعد السلع إحدى أدوات الاستثمار المهمة نظرا لكونها تتمتع بمزايا اقتصادية خاصة تجعل منها أداة استثمارية جديدة، و خاصة مجموعة السلع التي تتعامل بها أسواق متخصصة و معروفة تحدد أسعارها و ترتب إضافها داخل هذه الأسواق مثل سوق الذهب في لندن و القطن في نيويورك..... و أغلب عقود التعامل بهذه السلع تتم بطريقة العقود المستقبلية التي هي عبارة عن عقد بين طرفين الطرف الأول الذي ينتج السلعة و الطرف الآخر الوكيل، إذ يتعهد المنتج بموجب هذا العقد للمسمار بتسليمه كمية معينة من السلعة المنتجة بتاريخ مستقبلي و بكمية محددة و سعر متفق عليه مقابل الحصول على تغطية أو عمولة تحدد بنسبة معينة من مبلغ العقد و تتمتع هذه الأدوات بدرجة عالية من المرونة و السيولة بالنظر لأن أسعار هذه السلع معلنة في السوق فإنها لا تخضع للمساومة، و لا تصلح جميع السلع للتعامل في هذه الأسواق المتخصصة.

### 4 -المشروعات الاقتصادية:

و هي أكثر أدوات الاستثمار انتشارا و تتمثل في المشاريع الصناعية أو التجارية أو الزراعية و تتصف مثل هذه الاستثمارات بكونها استثمارات في أصول حقيقية كالمباني و الآلات و المعدات و سائل النقل و غيرها،و من ميزاتها أنها تساهم بإنتاج القيمة المضافة للاقتصاد القومي "أي إضافة قيمة

[14] دريد كامل آل شبيب – مرجع سبق ذكره، ص55

و هي أكثر أدوات الاستثمار انتشارا و تتمثل في المشاريع الصناعية أو التجارية أو الزراعية و تتصف مثل هذه الاستثمارات بكونها استثمارات في أصول حقيقية كالمباني و الآلات و المعدات و سائل النقل و غيرها،و من ميزاتها أنها تساهم بإنتاج القيمة المضافة للاقتصاد القومي "أي إضافة قيمة جديدة للاقتصاد" و تزيد من ثروة المالكين و على مستوى البلد فإنها تؤدي إلى زيادة في الناتج الإجمالي المحلي و في تراكم رأس المال الثابت .

## 5 -العملات الأجنبية:

تظهر أهمية التعامل بالعملات الأجنبية من كونها نتيجة حتمية لعمليات التجارة الدولية أي أنها الوجه الآخر للتعاملات الدولية و العلاقات بين الدول و لم يكون هذا السوق الافتراضي مزدهر قبل عام 1972 عندما كانت قاعدة الذهب هي السائدة في التعامل بالعملات الأجنبية أي إمكانية تحويل الدولار الأمريكي إلى ذهب، و ظهرت أهمية السوق بعد إلغاء تحويل الدولار إلى ذهب و استخدام نظام تقويم أسعار العملات الأجنبية بعضها تجاه البعض الآخر و خاصة الرئيسية منها،و يعتمد سوق العملات الأجنبية على الأسعار المعروضة من قبل أشهر المصارف العالمية في سوق نيويورك، لندن، طوكيو و فرانكفورت و هو سوق يعمل على مدار الساعة و تتحدد أسعار العملات حاليا مقابل بعضها في أسواق حرة تسمى القطع الأجنبي و هو السوق الذي يتم فيه مبادلة عملات الدول مع بعضها البعض و بفعل تأثير قانون العرض و الطلب تتحدد أسعار الصرف الأجنبي، و عند التعامل بالعملات الأجنبية كأدوات استثمارية، يجب العلم بأنها أداة استثمارية حساسة جدا و تتأثر بعوامل متعددة منها اقتصادية و سياسية و غيرها و هذا أدى إلى ارتفاع درجة المخاطر للتعامل فيها.

## المبحث الثاني : مفاهيم أساسية حول الاستثمار الأجنبي

### المطلب الأول:مفهوم الاستثمار الأجنبي و خصائصه

**تعريف الاستثمار الأجنبي**:هناك عدة تعاريف نذكر من بينها:

1/ توظيف المال بهدف تحقيق العائد أو الربح والمال عموما...الخ.[15]

2/كل استثمار يتم خارج موطنه بحثا عن دولة مضيفة سعيا وراء تحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية والمالية والسياسية سواء لهدف مؤقت أو لأجل محدد أو لآجال طويلة. [16]

3/الاستثمار الأجنبي يتمثل في استثمار موارد أجنبية في رؤوس أموال مشروعات التنمية وتحدد درجة المساهمة الأجنبية في رؤوس أموال هذه المشروعات الصفة التي تطلق على الاستثمار الأجنبي....[17]

4/الاستثمارات الخارجية هي جميع الفرص المتاحة للاستثمارات في الأسواق الأجنبية من قبل الأفراد أو المؤسسات المالية إما بشكل مباشر أو غير مباشر.

[15] –طاهر حيدر حردان "مبادئ الاستثمار"دار المستقبل للنشر و التوزيع ،الأردن 1997 ص13.

[16] – د.فريد النجار"الاستثمار الدولي والتنسيق الضريبي" مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية سنة 2000 ص23.

[17] – د.عبد السلام أبو قحف "السياسات والأشكال المختلفة للاستثمارات الأجنبية" مؤسسة شباب جامعة الإسكندرية 1989 ص 30 .

**خصائص الاستثمار الأجنبي:**

يتميز الاستثمار الأجنبي بمجموعة من الخصائص عن باقي الاستثمارات الأخرى من بينها:

1- توفر الاستثمارات الأجنبية على مرونة كبيرة في اختيار أدوات استثمارية ذات عائد مرتفع.

**2**- تنويع الأدوات الاستثمارية تمنح المستثمر توزيع مخاطر الاستثمارات.

**3**- تتميز مجالات الاستثمارات بوجود أسواق منتظمة ومتخصصة لتبادل جميع أدوات الاستثمار، أسواق الأوراق المالية، أسواق السلع، الذهب وأسواق العقار.

**4**- تتوفر في هذه الأسواق قنوات اتصال نشطة إضافة إلى خبرات متخصصة من المحللين الماليين.

**5**- توفر العديد من الامتيازات تمنحها الدول المضيفة للاستثمارات الأجنبية منها مثلا : الإعفاءات والحوافز الجبائية.

كما تتميز تدفقات الاستثمار الأجنبي داخل الدولة المضيفة بمجموعة من الخصائص منها:[18]

-تركيز الاستثمارات الأجنبية في الدول النامية.

- اتجاه الاستثمارات الأجنبية من الدولة الأم إلى الدولة المضيفة ابتعادا عن مشكلات البيئة والضرائب والمنافسة الطاحنة في الدولة الأم .

[18] - د.فريد النجار"الاستثمار الدولي والتنسيق الضريبي" مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية سنة 2000 ص21-22.

-اتجاه الاستثمار الأجنبي إلى الدولة المضيفة إذا كان العائد الصافي على الاستثمار أعلى في الخارج بالمقارنة مع الاستثمار في الدولة الأم.

-في حالة تدني قيمة العملة في الدولة المضيفة يتركز الاستثمار الأجنبي على التصدير وأيضا في حالة انخفاض تكاليف الإنتاج المحلية فتزداد قدرته التنافسية في السوق العالمي كما تسيطر على التكنولوجيا الحديثة.

-يتمركز الاستثمار الأجنبي في الدول الغربية حيث تعتبر أمريكا أكبر مستورد للاستثمارات الدولية أما اليابان أكبر مصدر للاستثمار الأجنبي في كل من أمريكا و أوروبا و دول جنوب شرق آسيا.

## المطلـب الثانـي: الاستثمار الأجنبي

### أنـواع الاستثمـار الأجنبي.

تتنوع الاستثمارات الأجنبية إلى نوعين:الاستثمارات الأجنبية المباشرة والاستثمارات غير المباشرة ولكل نوع صفات متعددة ومتباينة من حيث النوع والأهمية وقد أجملنا أهم هذه الصفات فيما يلي:

**الاستثمار الأجنبي المباشر:** ويقصد به قيام شخص أو منظمة من بلد معين باستثمار أمواله في بلد آخر سواء عن طريق الملكية الكاملة للمشروع أو الجزئية وذلك بغية تحقيق ربح ويأخذ هذا النوع الأشكال التالية:

**الاستثمارات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي:** هذا النوع من الاستثمارات هو أكثر تفضيلا عند الشركات متعددة الجنسيات ويتمثل ذلك في قيام هذه الأخيرة بإنشاء فروع لها على أراضي الدول المضيفة سواء كانت فروع الإنتاج أو التسويق أو الخدمات وعادة ما تكون هذه الاستثمارات مرفوضة بالنسبة للدول المضيفة لما لها من آثار سلبية عليها.

**الاستثمار المشترك:** لا يقصد بكلمة المشتركة بحصة الاشتراك في رأس المال بل تتحداه إلى الخبرة والإدارة وبراءات الاختراع وكذلك الشهرة والعلامات التجارية.

**مشروعات أو عمليات التجمع:** هذه المشروعات قد تأخذ شكل اتفاقية بين الطرف الأجنبي والطرف المضيف الوطني (خاص أو عام) يتم بموجبها قيام الطرف الأول بتزويد الطرف الثاني بمكونات معينة ليتم تجميعها لتصبح منتوج نهائي.

**الاستثمار في المناطق الحرة:** المناطق الحرة هي عبارة عن مساحة جغرافية محدودة الأبعاد داخل الدولة معينة تمارس فيها الإنتاجية بأنواعها ( الصناعية، التجارة، الخدمات...)وتعتبر من الناحية القانونية دولة داخل دولة حيث تخضع جميع مدخلاتها ومخرجاتها للرسوم الجمركية وإجراءاتها المختلفة كما لو كانت مستوردة ومصدرة للخارج.[19]

**الاستثمار الأجنبي غير المباشر (الاستثمار في الأوراق المالية):** ينطوي على تملك الأفراد أو الهيئات والشركات على بعض الأوراق الكمالية دون ممارسة أي نوع من الرقابة أو المشاركة في تنظيم وإدارة المشروع

[19] –دشاش رضا، نوفل علي، جلولي مراد" الاستثمار الأجنبي في الجزائر وعلاقته بالتنمية " مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس علوم اقتصادية تخصص مالية نقود وبنوك دفعة2007 ص 7.

الاستثماري ويعتبر الاستثمار في الأوراق المالية استثمار قصير الأجل بالمقارنة مع الاستثمار الأجنبي المباشر[20].

**أشكال الاستثمار الأجنبي غير المباشر في مجال التصنيع والإنتاج:**

**التراخيص (الامتياز)**: أو امتياز الإنتاج أو التصنيع أو استخدام العلامات التجارية وهي عبارة عن اتفاق أو عقد بمقتضاه تقوم الشركة متعددة الجنسيات بالتصريح لمستثمر وطني أو أكثر (قطاع عام أو خاص) بالدولة المضيفة لاستخدام براءة الاختراع أو الخبرة الفنية ونتائج الأبحاث الإدارية و الهندسية ...الخ في مقابل عائد مادي معين. ويشمل الترخيص: التصميمات الهندسية والصناعية والتدريب وأساليب ضبط الرقابة على الجودة والتصميم الداخلي للمصنع أو المتجر.

**اتفاقيات المشروعات / العمليات تسليم المفتاح:** بموجب عقد أو اتفاق يتم بين الطرف الأجنبي والطرف الوطني يقوم الأول بإقامة المشروع الاستثماري والإشراف عليه حتى بداية التشغيل وما أن يصل المشروع إلى مرحلة التشغيل يتم تسليمه إلى الطرف الثاني.

**عقود التصنيع وعقود الإدارة:**عقود التصنيع هي عبارة عن اتفاقيات مبرمة بين الشركة متعددة الجنسيات و إحدى الشركات الوطنية (عامة أو خاصة) بالدولة المضيفة يتم بمقتضاها أن يقوم الطرف الثاني نيابة عن الطرف الأول بتصنيع و إنتاج سلعة معينة أي أنها اتفاقيات إنتاج بالوكالة وتكون عادة طويلة الأجل ويتحكم الطرف الأجنبي في إدارة عمليات المشروع وأنشطته المختلفة.

[20] – د.عبد السلام أبو قحف "اقتصاديات الإدارة والاستثمار" كلية التجارة 1993 ص 175.

أما عقود الإدارة فهي عبارة عن اتفاقيات أو مجموعة من الترتيبات والإجراءات القانونية يتم بمقتضاها أن تقوم الشركة متعددة الجنسيات بإدارة كل أو جزء من العمليات والأنشطة الوظيفية الخاصة بمشروع استثماري معين في الدولة المضيفة لقاء عائد مادي معين أو مقابل المشاركة بالأرباح.

**عقود امتيازات الإنتاج و التصنيع الدولي من الباطن:** هو عبارة عن اتفاقية بين وحدتين إنتاجيتين(شركتين أو فرعين من فروعهما مثلا) بموجبها يقوم أحد الأطراف بإنتاج و توريد أو تصدير قطع الغيار أو المكونات الأساسية الخاصة بسلعة معينة للطرف الأول الذي يقوم باستخدامها في إنتاج السلعة النهائية بصورتها النهائية و بعلامته التجارية.

## المطلب الثالث: النظريات المفسرة للاستثمار الأجنبي

### 1- النظريات الاقتصادية

**النظرية الكلاسيكية:**

يفترض الكلاسيك أن الاستثمارات إج مباشرة تعود منافعها على الشركات متعددة الجنسيات أي الشركات الأم وبالتالي على الدول المستثمرة وليس على الدول المضيفة ، غير أنهم برروا وجهة نظرهم بما يلي:

1)- صغر حجم رؤوس الأموال المتحققة للدول المضيفة مقارنة بحجم المشروع المستثمر فيه.

2)- تحويل الأرباح المتحصل عليها للشركة الأم بدلا من إعادة استثمارها في الدول المضيفة في حد ذاتها.

3)- نقل التكنولوجية بمستويات أعلى من متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الدول المضيفة.

**النظرية الحديثة[21]:**

تقوم على افتراض أساسي مفاده أن كلا طرفي الاستثمار تربصهم علاقة المصلحة المشتركة ، فكل واحد منهما يستفيد من الآخر للوصول لأهداف محددة ، أي "لا وجود لمباراة من طرف واحد كما افترضوا "

## 2 - نظريات التدويل المحللة للاستثمار الأجنبي المباشر:

### 1) نظرية عدم كمال السوق[22]:

نفترض هذه النظرية غياب المنافسة الكاملة في أسواق الدول المضيفة، بالإضافة إلى ذلك عجز في السلع المعروضة وعدم قدرة الدول المضيفة على منافسة الشركات الأجنبية في المجالات الاقتصادية المختلفة وذلك نتيجة للقوة التي تتمتع بها شركات متعددة الجنسيات من حيث الموارد المالية والتكنولوجيا والمعارف الإدارية ..الخ.

كما نفترض هذه النظرية الاستثمار في كل المجالات ، على أن تكون هذه المشروعات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي.

[21]: كلية العلوم الاق وعلوم التسيير ، الجمعية العلمية ، مرجع سبق ذكره .

[22] عبد السلام أبو قحف, نظريات التدويل و جدوى الاستثمارات الأجنبية المباشرة, مؤسسة شباب الجامعة, الإسكندرية،2001 ،ص62.

**2) نظرية الحماية :**

بقصد بالحماية حسب فليح حسن خلف" الممارسة الوقائية التي تقوم بها الشركات الاستثمار أقصى لضمان عدم تسرب المعلومات والإسرار الفنية الخاصة بالابتكار الجديد في مجالات الإنتاج والتسويق وغيرها إلى الجهات المحلية في الأسواق الدول المضيفة من خلال قنوات أخرى وذلك لأطول فترة زمنية ممكنة"[23].

**3) نظرية دورة حياة المنتج**

تحاول هذه النظرية إيجاد تفسير قيام الاستثمارات الأجنبية في الدول النامية على الخصوص والدول المتقدمة على العموم، وتبين أيضا دوافع هذه الشركات في هذه الاستثمارات الأجنبية هذا من جهة أخرى توضح أسباب انتقال الابتكارات والاختراعات الجديدة خارج الدولة الأم.

يستند مفهوم هذه النظرية التي قدمها ريمون فارنون على أن المنتوج له دورة حياة يمر بها والتي تمر بأربع مراحل رئيسية متتابعة وهي [24]: مرحلة إعداد المنتوج أو تقديمه ، مرحلة النمو ، مرحلة النضج، مرحلة التدهور.

**4)نظرية الموقع:**

ويرى باري أن هذه النظرية تهتم بمتغيرات البيئية في الدول المضيفة التي ترتبط بالعرض والطلب ، تلك العوامل التي تؤثر على الأنشطة الإنتاجية أو التسويقية والبحوث والتطوير ونظم الإدارة وغيرها".

## المبحث الثالث : الإطار العام للاستثمار الأجنبي المباشر

### المطلب الاول: مفهوم و اهمية الاستثمار الاجنبي المباشر

#### الفرع الاول: مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر

[23] فليح حسن خلف، التمويل الدولي ، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع ، عمان ، 2004 ، ص18.

[24] طاهر مرسي عطية, إدارة الأعمال الدولية, دار النهضة العربية, القاهرة, الطبعة الثانية, 2001 ، ص37.

هو الاستثمار الذي يتم الحصول من خلاله على مصالح مستمرة في مشروع معين يعمل في اقتصاد غير اقتصاد الجهة المستثمرة و دلك من خلال الدور الفعال في ملكية المشروع و هذا الاستثمار المباشر يمكن أن يتم عن طريق قيام أصحاب رؤوس الأموال بإقامة مشروعات و تشغيلها تحت إشرافهم و من أبرز أمثلتها شركات النفط الأجنبية التي مارست استخراج النفط و تسويقه و شركات استخراج الثروات الطبيعية و إنتاج المواد الأولية.

و قد لا يتضمن الاستثمار الأجنبي المباشر مثل هذا الدور الفعال للمستثمر الأجنبي في ملكية المشروع و إدارته كما هو الحال في الاستثمار الأجنبي المباشر و إنما يمكن إن يتحد أشكالا عديدة لهذا الاستثمار و لكن غير المباشر و منها عقود الترخيص أو عقود التسويق أو عقود تصنيع المنتج و مشروعات تسليم المفتاح و عقود الإدارة و عقود و اتفاقات الوكالة و غير دلك. و هذا الاستثمار غير المباشر و بالذات عقود المقاولة التي تتضمن جوانب سليمة عديدة من أهمها ضعف استخدام المواد المحلية و إنها لا تساعد على تطوير قدرات محلية فنية و الأهم في دلك أنها تحمل الاقتصاد أعباء و تكاليف أكبر.[25]

-يرى Kahn Phillipe إن هذا الشكل من الاستثمار يتضمن شيئين:

- ممارسة نشاط إنتاجي من طرف المستثمر الأجنبي على إقليم البلد المضيف.

- الملكية الكاملة أو الجزئية لوسائل الإنتاج الناتج عن الاستثمار. عمليا غالبا ما يكون الاستثمار المباشر عن طريق إنشاء فروع أو عن طريق شركة تابعة.[26]

[25] فليح حسن خلف – التمويل الدولي – مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع 2004 ص(171-172).
[26] علبوش قربوع كمال – قانون الاستثمار في الجزائر – ديوان المطبوعات.

**الفرع الثاني: أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر**

و تتجلى من خلال ما يلي :

- **الاستثمار الأجنبي المباشر وسيلة تمويلية خارجية بديلة :**

لقد أثبتت الكثير من الدراسات في هذا الشأن أن الاستثمار الأجنبي المباشر أثبت بجدارة على الأقل أنه وسيلة تمويلية خارجية للقروض الأجنبية و يعود ذلك لسببين هما :

1 -درجة الاستفادة تكون أكبر في إطار تدفق الاستثمار الجانبي المباشر مقارنة بالقروض الخارجية أو اللجوء إلى الاستدانة من الخارج عموما.

2 -إمكانية التخلص أو على الأقل التخفيف من الآثار السلبية للاستثمار الأجنبي المباشر مقارنة بالآثار الوخيمة التي تخلفها عملية الاستدانة من الخارج.

- **الاستثمار الأجنبي المباشر كعنصر تكميلي للموارد المحلية و عاملا لتحسين الاستثمار المحلي :**

1 -محدودية الموارد المحلية و قصورها عن تغطية متطلبات ديناميكية التنمية بحيث تعجز هذه الموارد عن تغطية البرامج التنموية من التمويل خاصة في الدول العربية متوسطة و منخفضة الدخل.

2 استنزاف الموارد المحلية بسبب التفاوت الخطير بين احتياجاتها التمويلية ة استحقاقات المبالغ التي تم اقتراضها حيث تؤدي المديونية التي تنجم عن فعل اللجوء إلى التمويل الخارجي (القروض الخارجية) إلى التحويل العكسي للموارد التي تمتلكها الدول المستدانة، و ذلك من خلال خدمة الدين و إعادة الجدولة.

3 -عدم إمكانية التوصل إلى امتلاك تكنولوجيا ذاتية، مهارات إدارية، تسويقية، اختراق الأسواق، التنمية الصناعية،....إلخ من طرف الدول العربية خاصة عن طريق الاكتفاء بتعبئة المدخرات المحلية.[27]...

**أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر للدول المضيفة :**

1 - أنها يمكن أن توفر فرص عمل أكبرن و هو الأمر الذي تشتد حاجة الدول النامية له بشكل كبير نتيجة محدودية النشاطات الاقتصادية التي تستوعب فائض العمل غير المحدود و غير الماهر في الغالب. و للإسهام في معالجة حالة البطالة الظاهرية منها و المقنعة واسعة الانتشار.

2 - إنها يمكن أن تطور مجالات ذات إنتاجية أكبر نظرا لأن معظم المجالات الإنتاجية في الدول النامية تعمل بأساليب و وسائل الإنتاج أكثر تطورا و حداثة، و هذا ينتج لهما تحقيق إنتاجية أكبر في المجالات التي تعمل فيها هذه المشروعات.

3 - الإسهام في تحقيق قيمة مضافة أكبر من خلال استخدام الموارد المحلية بسبب وجود قدر واسع من الموارد و الطاقات الإنتاجية غير المستخدمة و التي باستخدامها تتحقق قيمة مضافة أكبر للدول النامية.

إنها و نتيجة لما سبق تحقق إنتاج أكبر و دخول أعلى، و هو الأمر الذي يمكن أن يوفر مستوى معيشي أفضل و درجة رفاهية أعلى.

[27] رباحي بن يمينة، قادة سنوسي : الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الدراسة التطبيقية تخصص قانون العلاقات الاقتصادية الدولية، جامعة التكوين المتواصل 2011/2010، ص 24.

## المطلب الثاني: العوامل المحفزة و المشجعة للاستثمار الأجنبي المباشر.

تختلف الدول فيما بينها في تقديم الحوافز والتشجيعات سعة وضيقا تبعا لسياساتها الاستثمارية وتتمثل هذه العوامل المشجعة فيما يلي:

**أولاً** – السياسة الاقتصادية الملائمة التي يجب أن تتسم بالوضوح والاستقرار وأن تنسجم القوانين والتشريعات معها ، فالسياسة يجب أن تتوافق مع مجموعة من القوانين المساعدة على تنفيذها ، والقوانين يجب أن تكون ضمن إطار محدد من السياسة الشاملة فالاستثمار يحتاج إلى سياسة ملائمة تعطي الحرية ضمن إطار الاستيراد والتصدير وتحويل الأموال والتوسع في المشاريع ، ويجب أن تكون مستقرة ، ومحددة ، وشاملة.

**ثانياً .** البنية التحتية اللازمة للاستثمار وخصوصاً المناطق الصناعية الملائمة من حيث توفر الكهرباء والماء والمواصلات والاتصالات وضرورة وضعها تحت تصرف المستثمرين بأسعار معتدلة لكي تستطيع الاستثمارات المنتجة مباشرة الإنتاج بتكاليف منافسة . ويندرج ضمن البنية التحتية ضرورة توفر الكفاءات والعناصر الفنية ، والمصارف الخاصة ، وأسواق الأسهم والأوراق المالية لتسهيل الحصول على القروض من المصارف الوطنية وتخفيض معدل الفائدة عنها وأن تكون أسعار عناصر الإنتاج من كهرباء ومياه واتصالات وإيجارات وقيمة أراضي قليلة بحيث تشجع المستثمرين وتوفر في تكاليف الاستثمار.

**ثالثا.** رفع القيود على ملكية مشروعات الاستثمار سواء كانت ملكية كاملة أو جزئية والسماح للمستثمرين الأجانب بتملك الأراضي والعقارات ومساندة الملكية المشتركة على وجه الخصوص.

**رابعا–** إعفاء الواردات من أصول رأس المال والمواد الخام والمواد المساعدة ومستلزمات الإنتاج من الضرائب الجمركية ، وتسهيل الإجراءات الجمركية بشأنها

**خامسا–** إعفاء أو تخفيض معدلات الضرائب الجمركية على الصادرات والإعفاء من الضرائب على الأرباح التجارية والصناعية لمدد قد تصل إلى 15 سنة بعد البدء في مرحلة التشغيل.

**سادسا–** تخفيض قيمة إيجار العقارات والأراضي الخاصة بمشروعات الاستثمار و إعفاء العاملين الأجانب من الضريبة العامة على الدخل.

**سابعا–** السماح بتحويل جزء من الأرباح ورأس المال والأجور والمرتبات إلى الخارج، إما سنويا أو بعد فترة زمنية معينة، وبنسب مئوية تحددها الحكومة أو قوانين الاستثمار.

**ثامنا–** تقديم المساعدات لإجراء البحوث والدراسات اللازمة لإقامة المشروع أو التوسع فيه مستقبلا.

**تاسعا–** إعفاء مشروعات الاستثمار الأجنبي من الخضوع لقوانين العمل السائدة في المشروعات الوطنية.[28]

## المطلب الثالث: مزايا وعيوب الاستثمار الأجنبي المباشر

28

**الفرع الاول: المزايا.**

-توفير فرص عمل أكبر نتيجة محدودية النشاطات الاقتصادية التي تستوعب فائض العمل غير المحدود وغير الماهر في الغالب والمساهمة في التخفيف من حدة البطالة الظاهرة أو المقنعة واسعة الانتشار خاصة في البلدان النامية.

-يمكن أن توفر مشروعات الاستثمار الأجنبي المباشر عملات أجنبية للدول النامية من خلال إقامة مشروعات إنتاجية يتاح إنتاجها لأغراض التصدير أو تحل محل الواردات.

-تعاني الدول النامية من قلة مهارات العاملين وقدراتهم الإدارية والتنظيمية وبالتالي يساعد الاستثمار الأجنبي المباشر على تفادي تلك المشكلة باعتبار عمل تلك المشروعات يرتبط بأساليب ووسائل أحدث وأكثر تطورا في العمل والإدارة

-استفادة الشركات المحلية في الدول المضيفة من قنوات الاتصال ولأحدث التقنيات التي تتاح لها أما من خلال المشروعات المشتركة باستخدام عدة طرق منها انتقال العاملين من فروع الشركات متعددة الجنسيات المحلية والذي يؤدي إلى زيادة الإنتاجية الكلية لعناصر الإنتاج وبما ينعكس إيجابا على معدل النمو الاقتصادي ويتوقف نجاح الشركات المحلية في تحقيق ذلك على مدى قدرة العاملين المحليين على الاستفادة من التكنولوجيا الحديثة المصاحبة للاستثمار الأجنبي المباشر ومدى استجابة الشركات الوطنية لزيادة الإنفاق

على البحوث والتطوير ومدى تركز الاستثما ر في المناطق ذات الربحية والتي تشجع تلك الشركات على تطبيق التكنولوجيا الحديثة[29].

-قيام العديد من الدول النامية بإتباع إجراءات تحرير التجارة والاستثمار وبالشكل الذي وفر مناخا ملائما للاستثمار الأجنبي المباشر والذي ميزه توفير تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات كالهند التي أصبحت أكثر تقدما في تكنولوجيا المعلومات وأصبحت من مصدري برامج الكمبيوتر إضافة إلى جهود الإصلاح الاقتصادي والتحول إلى اقتصاديات السوق وتقديمها للعديد من الحوافز والإعفاءات الضريبية وتطبيق برامج الخوصصة هذه العوامل أدت إلى زيادة تدفقات الاستثمار الأجنبي إلى الدول النامية بشكل متزايد

-في ظل الشروط المجحفة للقروض الخارجية وتقلص المساعدات للدول النامية يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر للدول المضيفة خاصة النامية منها أفضل وسيلة للجوء إلى الاقتراض من العا لم الخارجي والتخفيف من فجوة الادخار والاستثمار وبالتالي تحقيق قيمة مضافة أكبر من خلال استخدام الموارد المحلية والطاقات الإنتاجية غير المستغلة وبالتالي يوفر مستوى معيشي أفضل ودرجة رفاهية أعلى[30]

**الفرع الثاني: العيوب .**

-إن الشركات العابرة القارات تحول معظم أرباحها إلى الخارج أو لاستيراد متطلبات الاستثمار من الخارج خاصة في ظل عدم توافرها في السوق المحلي أو أنها ذات جودة أقل مقارنة بمثيلاتها في الخارج وهذا ما ينعكس على الميزان التجاري من خلال زيادة الواردات والتي تفوق على ما يضيفه الاستثمار إلى الصادرات

[29] -رفيق نزاري"الاستثمار الأجنبي المباشر والنمو الاقتصادي دراسة حالة تونس، الجزائر، المغرب " مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية فرع اقتصاد دولي جامعة الحاج لخضر –باتنة- 2008/2007 ص 62، 63 عن موقع الانترنت:
http://www.b-99.com/vb/t110915.html

[30] -عبد السلام أبو قحف "اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي" دار الجامعة الجديدة الإسكندرية 2003 ص 483 ،489.

وبالتالي تأثيره على ميزان المدفوعات

-لا توفر الفرصة الكافية لتطوير مهارات وخبرات العاملين وتطوير القدرات الإدارية والتنظيمية فالشركات العابرة للقارات تعتمد على عنصر العمل الأجنبي نتيجة لقلة عنصر العمل المحلي المؤهل في هذه المجالات وعدم سماح مشروعات الاستثمار الأجنبي بالاطلاع على الأسرار الصناعية من طرف الشركات المحلية وفي حالة تقديم مثل تلك الأسرار المتمثلة في الخبرة الفنية الصناعية وللجهات المحلية فإنها تكون بمقابل وبكلفة عالية وتعمل على تحديثها باستمرار

-لا تساهم مشروعات الاستثمار الأجنبي المباشر في توفير فرص العمل بشكل كبير والتي من شأنها أن تحد من البطالة الواسعة الانتشار بمختلف أشكالها وفي المجالات المختلفة نظرا للجوء هذه المشروعات إلى أساليب إنتاج مكثفة لرأس المال ووسائل إنتاج تتطلب عمل من نوعية أعلى والذي يتم استيراده من الخارج وهو الأمر الذي يحد من فرص استخدام العمل المحلي بدرجة كبيرة

-تقوم مشروعات الاستثمار الأجنبي المباشر بتخفيض الأرباح التي تتحقق في سجلات الشركات من اجل التهرب الضريبي وتقوم برفع كلفة براءا ت الاختراع أو العلامات التجارية أو تكاليف البحث والتطوير هذه الممارسات يصعب ملاحظتها والكشف عنها إضافة إلى ذلك الإعفاءات الضريبية التي تقدمها الدول المضيفة والتي تؤدي إلى تآكل إيرادات الدولة الضريبية مما يؤثر سلبا على الموازنة العامة حيث لجأت بعض الشركات إلى تغيير نشاطها أو اسمها التجاري أو ما من شأنه ثبوت انقضاء وانحلال الشركة بعد انتهاء مدة الإعفاء الممنوحة لها.

-قد يكون تركز الاستثمار الأجنبي المباشر أحيانا في بعض القطاعات خاصة الصناعات الملوثة للبيئة في الدول المضيفة هذه الصناعات تتطلب تكاليف كبيرة للمحافظة على البيئة وهذا مالا تستطيع الدول النامية القيام به مقارنة بالدول الصناعية الكبرى وتشمل تلك الصناعات المنسوجات،الصناعات الكيميائية، الصلب، الاسمنت...الخ.

-يتوقف الدور الايجابي للاستثمار الأجنبي المباشر في الدول المضيفة من خلال نقل التكنولوجيا على مدى توافر ظروف وإمكانيات تلك الدول وغالبا مالا تتلاءم التقنية المستخدمة مع ظروف الدول النامية حيث أن تلك التقنية اخترعت لتناسب ظروف الدول الصناعية وهذا ما يؤدي إلى صعوبة استيعابها من قبل العناصر البشرية في البلدان النامية إضافة إلى تكاليفها الباهظة والشروط القاسية التي تعجز البلدان النامية عن الوفاء بها.

-تقوم الشركات الأجنبية بعملية تحويل أرباح أكثر من حجم رؤوس الأموال التي تتدفق إلى الدول المضيفة في شكل استثمارات أجنبية مباشرة وهذا ما يؤدي بالدول النامية إلى المزيد من الاقتراض وبالتالي ترتفع مديونيتها وهو ما حدث لدول أمريكا اللاتينية[31]

[31] - رفيق نزاري"الاستثمار الأجنبي المباشر والنمو الاقتصادي دراسة حالة تونس، الجزائر، المغرب " مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية مرجع سبق ذكره ص64 إلى 66.

## خلاصة الفصل الأول :

لقد تعرفنا في ه ذا الفصل على النظريات التي فسرت الاستثمار الأجنبي المباشر وهي النظرية الكلاسيكية و الحديثة عن طريق إبراز بعض الأفكار الدالة عن الاستثمار الأجنبي المباشر من قبل بعض روادها ،كما تطرقنا إلى بعض مفاهيم و خصائص هذا الاستثمار الذي لا يقتصر على مشاركة المستثمر الأجنبي في الأصول المالية للمشروع الاستثماري بل يتعداه إلى المشاركة و التنظيم مع المستثمر الوطني في حالة الاستثمار المشترك أو الاستقلال بالإدارة في حالة الملكية التامة للمشروع ، هذا إلى جانب تحويل مجموعة من التقنيات الخاصة والموارد الأولية مثل المالية ، التكنولوجية ، و الفنية إلى البلد المستقبل.

وجدنا من خلال هذه الدراسة أن الاستثمار الأجنبي المباشر لا يخلو من العيوب ويتضمن مزايا كثيرة سواء بالنسبة للدول المضيفة أو للشركات المستثمرة

وبعد التعرض لأهم المزايا و العيوب، سنقوم في الفصل القادم بعرض الاستثمار الأجنبي في الدول النامية وما مدى أهميته فيها.

# الفصل الثاني

# الاستثمار الأجنبي في الجزائر

**تمهيد:**

مرت الجزائر بمرحلة عصيبة و أزمات اقتصادية و أمنية ألحقت الضرر الكبير بالأنشطة الداخلية و الخارجية و كان سعيها إلى اعتماد سياسية الإصلاحات في اقتصادها المريض، كان أولها إعادة هيكلة المؤسسات العمومية تماشيا مع التفتح الاقتصادي و بروز ظواهر العولمة التي فرضت مسار الخوصصة كنمط جديد لتسيير المؤسسات مع فتح باب الشراكة سواء كان أجنبيا أو محليا .

ولتوضيح ذلك أكثر،خصصنا في هذا الفصل دراسة أهم الإصلاحات الاقتصادية المعتمدة تماشيا مع تطور الإطار القانوني و التشريعات الخاصة بالاستثمار في الجزائر ومدى اهتمام الدولة بالتغيير الداخلي وتكييف وتهيئة الاقتصاد الجزائري، وبعض الإحصائيات فيما يتعلق بتدفقات الاستثمار وكذا بعض العوائق والحلول .

## المبحث الأول: الاطار التنظيمي لاقتصاد الجزائر و تطوره

### المطلب الأول: المكانة الاقتصادية للجزائر بعد الاستقلال.

إن طول فترة الاحتلال جعلت الجزائر مرتبطة بالاقتصاد الأجنبي تمارس عليه الدول الكبرى من خلاله كل أنواع الاستغلال والاحتكار لتكون تحت التبعية الاقتصادية ومن مظاهر هذه التبعية:

المواد الأولية (المواد المعدنية و الطاقوية)والتركيز على الزراعة التجارية على حساب الزراعة المعيشية وسيطرة الشركات الاحتكارية على استخراج المواد الأولية وتسويقها وتحكمها في مختلف النشاطات الصناعية فقد برزت عدة شركات احتكارية بعضها كانت تنشط في مختلف المجالات الصناعية والنسيجية والغذائية والاستخراجية وأكثرها في استغلال البترول واستخراج الحديد والفوسفات فقد هيمنت الشركات الاحتكارية على المحروقات الجزائرية وقد بلغ عددها 39 شركة تملك 112 رخصة وتغطي مساحة تزيد عن 656000 كلم$^2$ ومن هذه الشركات نجد15 شركة فرنسية و12 أمريكية و5 ألمانية و4 ايطالية و3 بريطانية واهم هذه الشركات هيSNRE PAL أو الجمعية الوطنية للتنقيب واستغلال البترول الجزائري التي تساهم بحوالي 20 % مما يستخرج من بترول الجزائر) واغلب الشركات الاحتكارية الصناعية أممت سنة 1968 (أكثر من 60 مصنعا) لتبدأ الاستثمارات الوطنية في القطاع الصناعي خلال الفترة الممتدة 1967م-1978م والذي كان قوامها 70 مليار دينار أي بمعدل 11 مليار سنويا ووجهت في البداية للصناعات الثقيلة ثم شملت صناعات أخرى بالإضافة إلى انخفاض الإنتاج بعد الاستقلال بسبب انسحاب بعض الشركات من ميدان الاستخراج برؤوس أموالها وآلاتها وما تبقى منها ظل يعرقل زيادة الإنتاج بالإضافة إلى تولي الجزائر إدارة

المناجم ومراقبتها (بعد التأميم) أدى إلى زيادة الإنتاج حيث وصل إنتاج الحديد إلى 3131000 طن عام 1965م ليرتفع إلى 4115000 عام 1968م بعد تأميم شركة معدن الونزة.

كما كل ما ورثته الجزائر عن الفترة الاستعمارية من وضع اقتصادي متردي هدد استقرارها وعرض مستقبلها للخطر فكان على الجزائر المستقلة رفع التحدي تبني سياسة تنموية تختلف اختلافا جذريا عن السياسة التي انتهجها المستعمر فكان اختيار الأسلوب الاشتراكي كوسيلة للتنمية وقد تم الاتفاق على هذا الاختيار الاشتراكي في مؤتمر طرابلس في جوان 1962م.

**مظاهر التحول الاشتراكي:**

- ✓ **التأميمات:** نجحت الجزائر في استرجاع ثرواتها الوطنية (الأراضي المعادن الطاقة) والمؤسسات الاقتصادية (الصناعية و المالية ) في اقل من عقد ( 1963م-1971م) والتخلص من الهيمنة الفرنسية عاى مقدرات الشعب الجزائري.

| التأميمات | تاريخ التأميم |
|---|---|
| تأميم أراضي المعمرين وتطبيق نظام التسيير الذاتي. | 1963م |
| تأميم بنك الجزائر وإصدار عملة الدينار الجزائري. | جانفي 1963م |
| تأميم جميع البنوك الأجنبية. | ماي 1966م |
| تأميم المناجم. | ماي 1966م |
| تأميم شركات التامين والتجارة الخارجية وقطاع النقل. | ماي 1966م |

| | |
|---|---|
| تأميم المحروقات. | 24 فيفري 1971م |

الجدول (1):تأميم الممتلكات

- ✓ **التخطيط**: لجأت الجزائر إلى المخططات الإنمائية في الفترة الممتدة من 1967م إلى 1989م أي خلال 22 سنة بهدف تحقيق التوازن الجهوي وتصنيع البلاد بالتوازي مع بعث القطاع الفلاحي 1967م-1977م ثم إعادة التوازن الشامل للاقتصاد وتعزيز الاستقلال الاقتصادي للبلاد وإعطاء الأولوية للقطاعات ذات الطابع الاجتماعي.
- ✓ إن تمويل هده المشاريع المقررة في المخططات ارتبطت ارتباطا وثيقا بأسعار المحروقات لذلك لم توفق الجزائر في البدء بمعظم المشاريع التي تضمنها المخطط الخماسي الثاني 1985م-198م. وقد ترتب عن إلغاء بعض المشاريع تفاقم مشكلة البطالة وانتشار ظاهرة الندرة التي مست بعض المواد الضرورية كالأدوية والمواد الغذائية.

| المخطط | قيمة الاستثمارات | محتوى البرنامج التنموي |
|---|---|---|
| المخطط الثلاثي التمهيدي 1967م-1969م. | 9.2 مليار دج | • القضاء على التفاوت الجهوي. |

| | | |
|---|---|---|
| المخطط الرباعي الأول<br>1970م-1973م. | 30 مليار دج | • انطلاق برنامج التصنيع وإنشاء كتابة الدولة للتخطيط. |
| المخطط الرباعي الثاني<br>1974م-1977م. | 100 مليار دج | • تثمين الموارد الطبيعية.<br>• تكثيف النسيج الصناعي. |
| المخطط الخماسي الأول<br>1980م-1984م. | 250 مليار دج | • إقرار التوازنات الاقتصادية.<br>• إعادة تنظيم المؤسسات.<br>• إنشاء وزارة للتخطيط و التهيئة العمرانية. |
| المخطط الخماسي الثاني<br>1985م-1989م | 550 مليار دج | • الأولوية لتطوير الفلاحة والري.<br>• الاهتمام بقطاعي الإسكان والنقل.<br>• تسديد الديون الخارجية.<br>• إنشاء المجلس الوطني للتخطيط. |

الجدول (2):مخططات استثمارية في الجزائر

**المصدر:الجزائر الدليل الاقتصادي والاجتماعي-المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار.**

- ✓ بالإضافة إلى التخطيط والتأميم ظهر تطوير الزراعة وإقامة صناعة وطنية وإحداث التوازن الجهوي من خلال توزيع المشاريع التنموية على مختلف جهات الوطن دون نسيان إعادة تنظيم قطاع التجارة الداخلية والخارجية و تشكيل منظومة مالية وطنية تمثلت في تأسيس البنوك الوطنية وفرض الدينا ر كعملة وطنية لكن هذه التجربة الاشتراكية فشلت في الجزائر فاعتمدت تحول اقتصادي جديد نتيجة انهيار النظام الاشتراكي في العالم وتفاقم المديونية الخارجية ورغبة الجزائر في مواكبة التطور الاقتصادي العالمي وكان هذا بعد الأزمة الاقتصادية العالمية 1985.

## المطلب الثاني: الإصلاحات الهيكلية للاقتصاد الجزائري.

نتيجة لدخول الجزائر في نظام السوق الجديد كان عليها البدء بمعالجة الاختلالات على مستوى المؤسسات الاقتصادية والإطار الاقتصادي وهذا من خلال جملة الإصلاحات المتمثلة في الخوصصة واستقلالية المؤسسات الاقتصادية والقضاء على المديونية الخارجية.

### الفرع الأول: استقلالية المؤسسات الاقتصادية.

- **مفهوم استقلالية المؤسسة الاقتصادية:** نعني باستقلالية المؤسسة العمومية منحها الحرية في العمل والشخصية المعنوية في استقلال ذمتها المالية والقانونية لجميع تصرفاتها من أجل التنمية الاقتصادية، وهناك عدة أسس قامت عليها الاستقلالية من بينها:

- **الأسس القانونية:** يجب توفير قانون أساسي للعمل في المؤسسة الاقتصادية ينص على الحرية في طاقتها الذاتية مع تحملها مسؤولية النتائج في السوق وقد نصت المادة 50 من المرسوم الوزاري رقم01/88 على السماح بالتنقل في الإدارة وتسيير المؤسسة الاقتصادية العمومية لكل من ينتمي إليها قانونا والترك للمؤسسة الحرية في ممارسة نشاطها ومهامها في إطار الصلاحيات المحددة لها وهذا ما يسمح بتسييرها وفقا للمعايير الاقتصادية المبنية على التطبيق الجديد لقواعد التسيير.
- **الأسس الاقتصادية:** كان الهدف الأساسي لمبدأ الاستقلالية المؤسسات العمومية هو توسيع مجال نشاطات المؤسسة أو ترك لها حرية تحمل أعبائها واختيار عملائها وكذا طريقة تسييرها وانجازها للمشاريع.
- **الأسس الإدارية:** نصت المادة 26 من القانون التوجيهي للمرسوم الوزاري على مجلس الإدارة على منح صلاحيات تحديد الأهداف الخاصة ومراقبة الفوارق بين الإنتاج والأهداف المحددة مسبقا كما يمكن لمجلس الإدارة اتخاذ الإجراءات على المدير المسير وحدد أعضاء المجلس الإداري الذي يتراوح بين 7 الى 12 عضو منهم اثنان ينتخبهما العمال والباقي يعينون من طرف الجمعية العامة أما مهمة التسيير فيتكفل بها الرئيس المدير العام وفقا للمادة 61من القانون التجاري.[32]
- **أسباب اللجوء إلى الاستقلالية:** لجأت الدولة إلى سياسة الاستقلالية نظرا للعجز في التكفل المالي للدولة في تسيير المؤسسات خاصة من جانب الديون المتراكمة على المؤسسات ، استفحال البطالة.

1-مسعودي الهواري، هنان علي، بوزنادة بن عامر " إشكالية الاستثمار الأجنبي في الجزائر" مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية ، تخصص مالية نقود وبنوك دفعة 2008/2007 م ص 54، 55.

وقد سايرت سياسة الاستقلالية المؤسسات عدة إصلاحات نذكر من بينها:

*تحرير التجارة الخارجية و الداخلية وهذا عن طريق القضاء على احتكار الدولة للميدان التجاري و إلغاء [33] نظام التخصيص (قوائم السلع المحظور استيرادها) وإحلال سياسة التعريفات الجمركية محله

بالإضافة إلى[34] إصدار المرسوم التشريعي المتعلق بترقية الاستثمار المحلي و الأجنبي في سنة 1993بعد تبني قانون النقد و القرض سنة 1990 و الذي يشمل أحكام خاصة بالاستثمار.

**الفرع الثاني: القضاء على المديونية الخارجية.**

- **مفهوم المديونية:** هي عملية الاقتراض نقدا أو عينيا من طرف دول ما لدى دولة أخرى وتصبح المديونية خطرا على البلد المقترض عند عجزه عن السداد أي الوفاء بمستحقاته سواء من الدين الأصلي أو الفوائد المقرونة بالقروض.
- **أسباب المديونية الخارجية للجزائر:** إن أهم أسباب المديونية التي مست الجزائر مايلي:

*حاجة الجزائر الماسة لرؤوس الأموال من اجل إعادة بناء وهيكلة الاقتصاد الوطني ومواجهة حاجة السكان المتزايدة من الغذاء والصحة والتعليم والسكن...الخ.

*الطفرة الصناعية التي باشرتها الجزائر في السبعينات خلال المخططين الرباعيين الأول والثاني بدليل أن حجم ديون الجزائر قد بلغت 5 مليار دولار عام 1974م ليرتفع إلى 9 مليار دولار عام 1976م.

---

[33]- د. محمد بلقاسم حسن بهلول " سياسة تخطيط التنمية و إعادة تنظيم مسارها في الجزائر " ديوان المطبوعات الجامعية 1997 الجزء الثاني ص295 .

[34]- د.محمد بلقاسم بهلول " سياسة تخطيط التنمية و إعادة تنظيم مسارها في الجزائر" د . م . ج 1997 الجزء الثاني ص 40 .

شروع الجزائر في انجاز المخطط الخاص بتثمين المحروقات بهدف تكثيف الصادرات من المحروقات مما استدعى اللجوء إلى التمويل الخارجي بنحو ( 1 مليار دولار عام 1977م) و 2 مليار دولار 1978م وبالتالي تجاوز حجم الديون آنذاك 15 مليار دولار.

*انهيار أسعار النفط الخام عام 1986م (انخفض سعر البرميل إلى 9 دولارات في بعض شهور سنة 1986).

*انخفاض قيمة الدولار الأمريكي(العملة المستعملة في تصدير البترول) منذ 1985م.

**جدول (3) :تطور المديونية الخارجية للجزائر مابين 1970–1998.**

| السنوات | الديون | السنوات | الديون |
|---|---|---|---|
| 1970 | 940 | 1993 | 25.757 |
| 1980 | 19.365 | 1994 | 26.000 |
| 1985 | 18.374 | 1995 | 31.600 |
| 1990 | 27.858 | 1996 | 32.000 |
| 1991 | 28.199 | 1997 | 31.222 |
| 1992 | 26.813 | 1998 | - |

**الوحدة:**ملايين الدولارات. **المصدر** :world dept و البنك الجزائري.

- **كيف تخلصت الجزائر من المديونية؟**

*إقامة الصناعة المصنعة التي تحد من استيراد التجهيزات وتعمل على تحويل الثروات الطبيعية محليا واعتماد إستراتيجية الشراكة والاستثمارات.

*تطوير القطاع الزراعي بغية تحقيق الأمن الغذائي (البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية 1999م وانخفاض فاتورة الواردات الغذائية من 4 إلى 2.6 مليار دولار عام 2002م).

*الاهتمام بالبحث العلمي والتكنولوجي.

*محاربة الفساد والرشوة.

*تخصيص الجزائر نسبة معينة من دخلها الوطني لتسديد خدمات الديون.

**جدول (4) :تقلص المديونية الخارجية للجزائر**

| السنوات | 1996 | 1999 | 2001 | 2002 | 2003 | 2004 | 2005 | 2006 |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| حجم الدين | 32 | 28.1 | 22.5 | 22.6 | 23.3 | 21.4 | 15 | 09 |

**الوحدة**:مليار دولار. **المصدر** : المجلس و.إ.ج ،2000م+ الديوان الوطني للإحصائيات

2005م +خطاب رئيس الجمهورية (انترنت 1 ماي 2005م)+ تصريح وزير المالية سبتمبر 2006م.

في السنوات الأخيرة استرجعت الجزائر عافيتها المالية بفضل ارتفاع أسعار البترول والنمو الكبير في النشاط الزراعي والصناعي مما مكنها من التخلص من الديون الخارجية ووضع مشاريع تنموية كبرى توفر مناصب شغل وتلبية احتياجات المواطنين من المواد الضرورية.

## المطلب الثالث: الخوصصة.

- **تعريف الخوصصة:**

**الخصخصة** :هي حل أو عدد من الحلول للمشاكل الاقتصادية والمشاكل الإدارية والتي تعاني منها العديد من الدول ،وبالتالي هذا الحل يتلخص بإعطاء الفرصة للقطاع الخاص للقيام بدوره بدلا من الدولة واقتصار دور الدولة على الوظائف الأساسية (الأمن ،الدفاع،العدالة)

**خوصصة الجزائر لبعض مؤسساتها:**

بعد الاستقلال السياسي الحديث للدولة الجزائرية كان لابد من اتخاذ استقلال اقتصاد قوي ومتين واستطاعت ذلك بفضل عائدات الطاقة البترول والغاز ومداخيل التمور ولكن مع بداية التسعينات ومع انخفاض أسعار البترول تأثر الاقتصاد الوطني ونتج عنه مشكل تفاقم الديون وكثرة الضغوط مما جعل الجزائر تبحث عن حل للخروج من هذه الأزمات وتسديد بعض ديونها وكان هذا الحل بيع أهم آبار الغاز وأكبر الشركات لشركات أجنبية وهذا ما سمي بالخوصصة.

وقد لجأت الجزائر إلى الخوصصة بسبب عجز المؤسسات الاقتصادية العمومية بشكل متزايد الأمر الذي أدى إلى إثقال كاهل ميزانية الدولة والابتعاد عن مراقبة الدولة لهذه المؤسسات واهم سبب تمثل في الإسراع إلى فتح الباب إلى رؤوس الأموال الأجنبية ودخولها إلى السوق الجزائرية.

- **دور الخوصصة في الاقتصاد الجزائري:**

بدأ مسار الخوصصة منذ 1994 بصدور قانون العرض والنقد وبناء على رأي صندوق النقد الدولي الذي رأى فيها حل لإعادة هيكلة الاقتصاد الوطني وقد استطاعت الجزائر من خلال عملية الخوصصة تقليص 2 مليار دولار مقابل ارتفاع معدلات البطالة كما أنها ساعدت على جلب أموال محلية من الخارج والتي كان هدفها انجاز الاستثمارات إما من قبل المقيمين أو من الأجانب.

**الفرع الرابع: بعض المؤشرات الاقتصادية للجزائر المعاصرة.**

**البنية التحتية:**

**البنى القاعدية:** شبكة الطرقات 104000كم بينها 1350 كم من الطرق السريعة.

**مطارات:** 30 مطار منها 13 مطار يستجيب للمعايير الدولية .

**الموانئ البحرية الرئيسية:** 13 ميناء بحري (الجزائر، عنابة، ارزيو ،بجاية، بني صاف ،دلس ،جن جن، الغزوات، جيجل، مستغانم، وهران ،سكيكدة ،تنس).

**شبكة السكك الحديدية:**4500 كم (200 محطة قطار تجارية عملية).

**معطيات الاقتصاد الكلي:**

**الناتج الداخلي الخام:** 54.7 مليار دولار سنة 2002 مقابل 68 مليار دولار سنة 2003 و84.6 مليار دولار سنة 2004و 120 مليار دولار سنة 2006 .

**نصيب الفرد من الناتج الداخلي الخام:** 1600 دولار 2002 ليرتفع إلى 2096 دولار سنة 2003 مقابل 2600 دولار سنة 2004 و 3150 دولار سنة 2005.

**احتياطات الصرف:**22.5 مليار دولار سنة 2002 و 32.9 مليار دولار سنة 2003 و43.1 مليار دولار سنة 2004 وحوالي 60 مليار دولار سنة 2005.

**احتياطي الذهب:**173.6 طن(المرتبة الثالثة في العالم العربي).

**النمو:**4.5 بالمائة سنة 2002 6.9 بالمائة سنة 2003 5.4 بالمائة سنة 2004.

**التضخم:**2.6 بالمائة سنة 2003 و3.7 بالمائة سنة 2004 و2.5 بالمائة سنة 2005.

**حجم الدين الخارجي:** 16.3 مليار دولار سنة 2005 8 مليار دولار نهاية جوان 2006 مقابل 32.4 مليار دولار سنة 1994.

**القطاعات الإنتاجية:**

يشكل النفط و الغاز الطبيعي ثروة البلاد الرئيسية حيث قدر:

البترول:52 مليون طن (الاحتياطات 1.5 مليار طن ).

الغاز: 144.3 مليار م$^3$ (المرتبة الرابعة عالميا).

الكهرباء:6000 ميغاوات كما تم برمجة بناء محطات كهربائية لإنتاج 1200 ميغاوات أخرى في غضون 2009[35].

**الاستثمار الأجنبي:**

البحبوحة المالية التي عرفتها الجزائر مؤخرا دفعت بميل الدول المتوسطية نحوها، لكن فتح السوق هو من شجعها. حين فتحت الدولة قطاعات حيوية، منها قطاع الكهرباء و الغاز. الجزائر حاليا في أول قائمة المستثمرين الأوربيين و أرباب العمل الأجانب، و في عدة مجالات كالإتصلات و السياحة، النقل و الصناعة. من 31 مشروع أجنبي سنة 2003 إلى 59 سنة 2006

**السياحة:**

تراجعت مرتبة الجزائر بدرجات حادة في حين كانت القبلة الأولى في إفريقيا سياحيا وهي الآن لا تحصل سوى على 200ألف سائح سنويا في 2001 كان السياح فرنسيين 36% أو تونسيين 17%. الآخرون حسب الجنسية، من مالي، إيطاليا، ليبيا، ألمانيا، اسبانيا، و المغرب.

[35]- دليل الاستثمار في الجزائر 2006.

كان سبب هذا التراجع العشرية السوداء التي مرت بها الجزائر والإدارة الرديئة للفنادق من قبل القطاع العام مما أدى بالدولة الجزائرية إلى خصخصة القطاع والتنازل عن أراضي الفنادق غير المجدية كمحاولة لرفع عدد السياح والنهوض بقطاع السياحة كسوفيتال الفرنسي وهيلتون الأمريكي (استثمارات رائعة وناجحة).

## التكنولوجيا الجديدة للإعلام والاتصال:

نتيجة التحولات الاقتصادية التي شهدتها الجزائر وانفتاحها على الأسواق الدولية كان لابد لها من تحرير قطاع الاتصالات السلكية واللاسلكية وحاليا تعتبر الجزائر أكبر سوق في المنطقة الاوروميتوسطية بسبب التطور الكبير الذي عرفه الهاتف المحمول بالإضافة إلى السماح للمتعاملين الخواص والأجانب بالاستثمار في القطاع مثل المتعامل المحلي "موبليس" ودخول متعاملين جدد هما المتعامل المصري أوراسكوم تيليكوم "جازي" و الكويتي الوطنية للاتصالات و هدا ما أدى إلى الزيادة في المنافسة مما زاد من مستعملي الهاتف النقال حيت قدر سنة 2007 بأزيد من 22 مليون مشترك موزعة بين 11مليون مشترك في جازي و 8 ملايين لموبليس و 4 ملايين لنجمة.

## المعاملات التجارية[36]:

### الواردات :

[36]- اقتصاد الجزائر –ويكيبيديا الموسوعة الحرة– من موقع الانترنت: Ar.wikipedia.org/wiki/الجزائر_83_اقتصاد k

عام 2003 كانت واردات الجزائر 13.3 مليار دولار أهمها سلع الإنتاج 5 مليار دولار ،الغذاء ب 2.7 مليار دولار ،المواد شبه جاهزة 2.4 مليار دولار، مواد استهلاكية 2.2 مليار دولار، أهم الموزعين كانت فرنسا 32.9 ٪ ايطاليا 10.2٪ اسبانيا و ألمانيا، وفي عام 2006 بلغت 21.4 مليون دولار.

**الصادرات:**

قدرت صادرات الجزائر عام 2003 ب 26 مليار دولار ضعف الواردات مكونة 38٪ من الدخل القومي مثلت المحروقات 95 ٪ من الصادرات أهم المشترين ايطاليا 18.9٪ ثم أمريكا التي تفوقت على فرنسا ب 17.9٪ و في عام 2006 بلغت 54.6 مليون دولار.

**الدين الخارجي:**

كشف وزير المالية كريم جودي عن انخفاض حجم الديون العمومية الخارجية إلى أقل من 900 مليون دولار، وانخفاض الديون الخارجية الخاصة إلى أقل من 4 ملايير دولار خلال 2007 متوقعا أن تنزل الديون العمومية الداخلية إلى 500 مليار دينار في 2008 وهي المقدرة حاليا ب1050 مليار دينار· كما أكد أن احتياطات الصرف بلغت 110 مليار دولار نهاية شهر ديسمبر الماضي مقابل 78 مليار دولار في نهاية 2006 ·

## المبحث الثاني : الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر

لقد عالجت الجزائر مسالة الاستثمار منذ الاستقلال عن طريق مجموعة من القوانين المتعاقبة [37] كانت تتلاءم مع طبيعة المرحلة لكن نتيجة التحولات الاقتصادية التي حدثت بداية التسعينات و انفتاح الجزائر على الرأسمال الأجنبي و المحلي و انتهاجها مسار الانتقال إلى اقتصاد السوق و الإصلاحات التي اعتمدتها على جل المؤسسات الاقتصادية و المالية ، لذا تحتم عليها إيجاد الصيغة القانونية وفق المرحلة الانتقالية و التطورات العالمية و لهذا سوف نتطرق إلى عرض مراحل تطور القوانين في الجزائر من خلال ثلاث :

- ❖ قانون النقد و القرض رقم 90-10.
- ❖ المرسوم التشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الاستثمارات .
- ❖ الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار .

[37] قانون رقم 63-277 الصادر 1963/07/26 المتضمن الاستثمارات .جريدة الرسمية رقم93

-الامر رقم 66-284 المؤرخ 1966/09/15 المتعلق بقانون الاستثمار. الجريدة الرسمية رقم 80

-قانون رقم 71-22 المؤرخ 1971/04/10 المتضمن الشركات الاجنبية .الجريدة الرسمية رقم 17

-قانون رقم 82-11المؤرخ 1982/08/21 المتعلق بالاستثمارات الاقتصادية الخاصة .ج.ر رقم 34

-قانون 88-13المؤرخ 1988/08/28 المتعلق بالشركات الاقتصادية المختلطة

-قانون رقم 88-25 المتعلق بتوجيه الاستثمارات الخاصة الوطنية .الجريدة الرسمية رقم 64

## المطلب الأول : قانون 90-10 المتعلق بالقرض و النقد

يعتبر صدور القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد و القرض بمثابة تنظيم جديد لمعالجة الاستثمارات الأجنبية على المستوى بنك الجزائر . كما أسندت لمجلس النقد

و القرض مهمة إصدار قرارات المطابقة للمشاريع المقدمة . كما قام بتحرير الاستثمار الأجنبي بإلغاء قانوني 82-13و 83-13 اللذان ادخلا مقاييس التفرقة بتحديد نسبة رأسمال الشركة المختلطة حسب قاعدة ( 51% و 49% ) بموجب نظم سوق الصرف و حركة رؤوس الأموال .

رخص هذا القانون الغير المقيمين تحويل رؤوس الأموال الى الجزائر لتمويل النشاطات الاقتصادية و يحدد النقد و القرض كيفية إجراء هذه التمويلات مع مراعاة حاجات الاقتصاد الوطني في المجالات التالية :

-توازن سوق الصرف .

-أحداث و ترقية الشغل.

-تحسن مستوى الإطارات و المستخدمين الجزائريين.

-شراء الوسائل التقنية للاستغلال المثل محليا لبراءات الاختراع و العلامات.

و باعتبار التعريف غير كاف جاء نظام النقد و القرض لتوضيحه فيما يلي [38]:

أ -يعتبر غير مقيم ( المادة 181) كشخص طبيعي او معنوي . جزائريا او أجنبيا يكون مركز نشاطه خارج الجزائر منذ سنتين على الأقل و في بلد له علاقات دبلوماسية مع الجزائر.

[38] أنظر المادة 2 من قانون 10/90

ب- يعتبر مقيم ( المادة ) كشخص طبيعي او معنوي جزائريا او أجنبيا يكون مركز نشاطه في الجزائر منذ سنتين على الأقل.

ج- يتعدد المحور الرئيسي للنشاط الاقتصادي ( المادتين 181 و 182 ) بشرط تحقيق اكثر من 60% من رقم الإعمال خارج الجزائر او داخلها حسب الحالة . و بالنسبة للأشخاص الطبيعيين ان تكون أكثر من 60 % من أملاكهم و مداخليهم خارج الجزائر او داخلها حسب الحالة و على هذا الأساس يأخذ هذا القانون بجنسية رأس المال لا لجنسية الأشخاص و قد وضع مجموعة من المبادئ التي تتمثل في :

1 – حرية الاستثمار في الجزائر باستثناء القطاعات المخصصة للدولة او الهيئة التابعة لها الى جانب تحديد شروط تدخل الرأسمال الخاص

2 – حرية تحويل رؤوس الأموال بعد تأشيرة بنك الجزائر في مدة شهرين من تقديم الطلب .

3 – تبسيط عملية قبول الاستثمار الخاضع للرأي بالمطابقة حيث يقدم طلب الى مجلس النقد و القرض ليبث في الملف خلال شهرين مع إمكانية الطعن في حالة الرفض أمام الغرفة الإدارية للمحكمة حسب المادة 50 من قانون 90-10 .

- كما نص القانون على الضمانات المتعلقة بالتحويل مع الإبقاء على الامتيازات الناجمة عن القانونين 82-13 و 86-13 المتعلقين بالشركات المختلطة الاقتصادية

*** أثار قانون 90-10 على الاستثمار الأجنبي في الجزائر:**

نتيجة انفتاح الجزائر على العالم الخارجي و انتهاجها نظام اقتصاد السوق المر فوق بالإصلاحات الاقتصادية و ظهور قانون 90-10 المتعلق بالنقد و القرض الذي تم بموجبه إصلاح الجهاز المصرفي و المالي ثم إنشاء مجلس النقد و القرض لدراسة ملفات المستثمرين الأجانب حيث صادق المجلس سنة 1992 على عشرين مشروع منها :

بيجو " PEUGEOT " الفرنسية للسيارات و تعتبر ثاني مؤسسة بعد مؤسسة فيات " FIAT " الايطالية . هذه الاخيرة لم ترا النور بعد

اقيمت مؤسسة دايو " DAEWOO " لكورية الجنوبية لتركيب السيارات و الحافلات لكن هذا الاستثمار لم ينجز لاسباب امنية و اقتصر على بيع السيارات فقط.

إعطاء الانطلاق لإنشاء شركة مختلطة جزائرية سويسرية لإنشاء مركب البيتروكيماويات وبعد سنة اعتمدت 14 مشروع لتكوين مؤسسات مختلطة منها :

- (TADISCO.TIDHIDET)جزائرية فرنسية في قطاع المحروقات.
- إنشاء بنك البركة.
- ( CKOV/GC CUISTINO CONSTIEZIONI )الجزائرية الايطالية للبناء.

**أ-الآثار الايجابية للاستثمار المباشر حسب قانون 90-10** : نجد

- خلق وترقية الشغل عن طريق التكوين والتأهيل للإطارات والعمال من طرف المؤسسات الأجنبية .
- تشجيع استعمال التكنولوجيا و التقنيات الحديثة و العمل على جلبها من الخارج
- تحسين ميزان المدفوعات بدخول رؤوس الاموال الى الجزائر نتيجة لخلق مؤسسات او فروع
- خلق المنافسة و الضغط على المؤسسات المحلية لزيادة المردودية و التاقلم مع الوضع الجديد لاقتصاد السوق

**ب–الاثار السلبية :**

- عرقلة الاستثمارات نتيجة تباطؤ الإجراءات الإدارية و للقيود المفروضة من بنك الجزائر.
- عدم مسايرة الجهاز المصرفي مع المقتضيات التي تتطلبها المرحلة الاقتصادية الجديدة من القروض الممنوحة للمستثمرين و خاصة الأجانب منهم.
- تأثير تكاليف استيراد المواد الأولية نتيجة الرسوم الجمركية و الإجراءات الجمركية البطيئة،مما يؤدي إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج و إعاقة الاستثمارات الأجنبية المباشرة.
- عدم الاستقرار السياسي و الاقتصادي و الأمني للبلاد .
- المنازعات بين الحكومة الجزائرية و بعض الشركات الأجنبية نظرا لعدم قبول بعض تلك الشركات المنازعات القضائية في المحاكم الجزائرية لما يتميز القضاء الجزائري من عدم مسايرة التطورات الاقتصادية الجديدة مما يحتاج إلى تغير و تعديل.

إن غياب المرونة في هذا القانون كان نتيجة لتصرف مجلس النقد و القرض كمجلس إدارة بنك الجزائر كجهاز أداري يضع المقاييس المالية و النقدية و البنكية و لهذا أصبح عاملا أساسيا لمراقبة الاقتصاد الوطني و مراقبة العمليات الاستثمارية للأجانب حيث تجتمع مرة كل شهر لدراسة الملفات في الوقت المناسب مما ينجم عنه تعطل تحقيق المشاريع الذي لا يتماشى و مرحلة الانتقال إلى اقتصاد السوق.

## المطلب الثاني : المرسوم التشريعي رقم 93–12 المتعلق بترقية الاستثمارات :

يعتبر صدور المرسوم التشريعي رقم 93-12 في 5 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمارات ارادة الدولة للانفتاح الاقتصادي و لسياسة ترقية الاستثمارات و ترتكز فلسفته على ما يلي :

**أ–مبدأ حرية الاستثمار :**

هذا المبدأ يضمن حرية الاستثمار لكافة المستثمرين سواء أكان شخص طبيعي أو معنوي عام او خاص مقيم او غير مقيم في النشاطات المنتجة للسلع و الخدمات ( صناعة . زراعة . سياحة . نقل . تجارة ....الخ ) باستثناء القطاعات المخصصة للدولة أو لأحد فروعها[39]

**ب–أصناف الاستثمار :**

يمكن للمستثمر ان يستثمر في الأصناف التالية : [40]

*مشروع جديد .

*توسيع طاقة الإنتاج

*أعادة الهيكلة

*إعادة الاعتبار للنشاط

**ج–مبدأ المساواة :**

المساواة بين الأشخاص الطبيعيين و المعنويين الأجانب و المحليين بحيث يتمتعون بنفس الحقوق و الواجبات فيما يتصل بالاستثمار مع الاحتفاظ بأحكام الاتفاقية المبرمة بين الدولة الجزائرية و الدول التي يكون هؤلاء الأشخاص رعاياها [41]

***إنشاء وكالة ترقية الاستثمارات و دعمها و متابعتها (APSI ) :**

سعيا لإعطاء هذا القانون أكثر مصداقية و ديناميكية و شفافية ثم إنشاء لأول مرة في الجزائر هيئة تشرف على تكريس و تجسيد الضمانات و الامتيازات و التحفيز التي جاء بتا المرسوم التشريعي رقم 93-12 الذي تم بموجبه إنشاء وكالة ترقية الاستثمارات و دعمها و متابعتها ( APSI ) على شكل الشباك الوحيد

[39] المادة 1 من قانون الاستثمار . النصوص التشريعية و التطبيقية . منشورات وكالة الاستثمارات . 1995 –ص 9
[40] المادة 1 من قانون الاستثمار . النصوص التشريعية و التطبيقية . منشورات وكالة الاستثمارات . 1995 – ص 9
[41] الامر رقم 01-03 المؤرخ في 2001/08/20 المتعلق بتطوير الاستثمار . المادة 7 ص 5

من قبل رئيس الحكومة [42] تكون تحت وصايته و يتم تحديد صلاحياتها و تنظيمها و سيرها بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-319 حيث بدات نشاطها منذ مارس1995 و التي تقدم الخدمات التالية : [43]

-تسهيل الاجراءات الادارية و تسليم المستندات المطلوبة .

-الاستشارة و التوجيه في تكوين ملفات المشاريع.

-البحث عن التمويل و الشراكة .

-متابعة الالتزامات المتبادلة .

-خدمات مركز الإعلام المتخصص .

-إصدار الدلائل و المطبوعات و المطويات المتعلقة بفرض الاستثمار.

-اصدار ملفات نموذجية و دراسات متخصصة .

-المشاركة في تحديد المناطق الحرة و الخاصة .

-ترقية المواقع و المنشات لاقامة المشاريع .

-بحث و استغلال فرص التعاون في التقنية و المالية

**د-مبدأ التشجيع على الاستثمار :**

**-قانون الاستثمار يقتضي :**

مساهمة ذاتية للمستثمر حدها الأدنى للمبالغ المالية يتغير حسب القيمة الإجمالية للاستثمار كما يبين الجدول رقم05 [44] :

[42] المادة 27 من قانون الاستثمار . النصوص التشريعية و التطبيقية . منشورات وكالة الاستثمارات . 1995 – ص11

[43] مصدر الوكالة APSI . قسم الشباك الوحيد

[44] المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 94-303 المؤرخ 1994/05/17 يحدد الحد الادنى للاموال الخاصة المتعلقة بالاستثمار

| قيمة الاستثمار (X) | قيمة المساهمة الذاتية |
|---|---|
| X ≤ 2 مليون دينار | %15 |
| 2 مليون دينار < X ≤ 10 ملايين دينار | %20 |
| X > 10 ملايين دينار | %30 |

الضمانات و الامتيازات متباينة حسب موقع و طبيعة الاستثمارات . و يتم تحديد نظام عام للامتيازات تشجيعا للمستثمرين في المواد 17 إلى 19 من المرسوم التشريعي رقم 93-12 و بالأخص في ميدان رسم انجاز الاستثمار طول فترة 3 سنوات و الإعفاء من الضريبة نقل الملكية بمقابل المستويات المنجزة في إطار الاستثمار رسم ثابت في مجال التسجيل نسبة منخفضة تقدر بخمسة على الألف تخص العقود التأسيسية و الزيادات رأس المال [45].

الإعفاء من الرسوم على القيمة المضافة على السلع و الخدمات التي توظف مباشرة في انجازا الاستثمار سواء كانت مستوردة أو محصلا عليها من السوق المحلية [46].

تطبيق نسبة مخفضة تقدر ب 3% في مجال الرسوم الجمركية على السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار و هناك سلسلة أخرى من الامتيازات يستفيد منها المستثمر بناء على قرار من الوكالة ابتداء من تاريخ الشروع في استغلال المشروع [47] كما توجد امتيازات أخرى تحت عنوان الأنظمة الخاصة بالاستثمارات المنجزة في المناطق الخاصة و المصنفة كمناطق لترقية و التوسيع الاقتصادي التي تساهم في

[45] د لعشب محفوظ " سلسلة قانون الاقتصادي " المطبعة الرسمية . الجزائر . د ت ص 28
[46] د لعشب محفوظ " سلسلة قانون الاقتصادي " مرجع سابق .ص 28

[47] المادة 18 من المرسوم التشريعي رقم 93-12

التنمية الجهوية [48] و كذا الاستثمارات المنجزة في المناطق الحرة [49] أيضا الامتيازات الخاصة بالجنوب الكبير و الطوق الثاني للجنوب.

– الإعفاء طيلة فترة أدناها سنتان و أقصاها 5 سنوات من الضريبة على أرباح الشركات IBS و الدفع الجزافي VF و الضريبي على النشاطات الصناعية التجارية TAIC[50].

**هـ–مبدأ الحماية :**

المرسوم التشريعي يوضح الضمانات التالية :

1–عدم المساس بالامتيازات المحصل عليها .

2–لا تطبق المراجعات أو الإلغاءات التي قد تطرأ في المستقبل على الاستثمارات المنجزة في إطار المرسوم التشريعي رقم 93–12 . إلا اذا طلب المستثمر ذلك صراحة.[51]

3–ضمان تحويل رأس المال المستثمر و العوائد الناجمة عنه .[52]

4–في حالة التنازع بين المستثمر الأجنبي و الدولة الجزائرية . اما بفعل المستثمر و اما نتيجة إجراء اتخذته الدولة ضده على المحاكم إلا اذا كانت هناك اتفاقيات ثنائية او متعددة الأطراف أبرمتها الدولة الجزائرية تتعلق بالصلح و التحكيم او اتفاق خاص ينص شرط التحكيم للأطراف بالاتفاق على اجراء الصلح باللجوء الى تحكيم خاص .[53]

[48] د. لعشب محفوظ " سلسلة قانون الاقتصادي " مرجع سابق .ص 30
[49] المادة 25 من المرسوم التشريعي رقم 93-12
[50] المادة 17 من المرسوم التشريعي رقم 93-12
[51] المادة 12 من المرسوم التشريعي رقم 93-12
[52] المادة 39 من المرسوم التشريعي رقم 93-12.
[53] المادة 41 من المرسوم التشريعي رقم 93-12 و المادة 17 من المرسوم التشريعي 01-03

أخيرا المرسوم التشريعي الغى جميع الأحكام السابقة المخالفة له لا سيما منها المتعلقة بما يلي [54]:

-القانون رقم 82-13 المؤرخ في 28 أوت 1982 و المتعلق بتأسيس الشركات المختلطة الاقتصاد و سيرها . المعدل و المتمم

-القانون رقم 88-25 المؤرخ في 12 يوليو 1988 و المتعلق بتوجيه الاستثمارات الاقتصادية الخاصة الوطنية

-الفقرة الثانية من المادة 183 و الفقرة الثانية من المادة 184 من القانون 90-10 المؤرخ في 14 ابريل 1990 بالنقد و القرض

-ماعدا القوانين المتعلقة بالمحروقات مازالت سارية .

[54] المادة 49 من المرسوم التشريعي 93-12.

## المطلب الثالث : الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار .

في إطار التحولات الاقتصادية للسنوات الخمس الماضية و مع تحديد برنامج تنموي ذو إستراتجية مستقبلية يعمل على الإصلاح الشامل للمؤسسات الاقتصادية و المالية .

ومن خلال ما سبق شرعت الدولة في إحداث الإصلاحات على جميع النواحي و هذا ما تم من رصد ما قيمته 55 مليار دولار كبرنامج خماسي الى غاية 2009 تطلعا إلى الشراكة مع الاتحاد الأوروبي و الدخول في معترك المنظمة العالمية للتجارة OMC .

ومع كل هده الرهانات لا بد على الجزائر ان تهيئ و تلاءم سياستها الاقتصادية و الاجتماعية و القانونية لضمان التنمية الاقتصادية خاصة في مجال الاستثمار .

ونظرا لجميع الأسباب و التحديات المذكورة سابقا صدر الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار الذي يتماشى مع الواقع الجزائري اتجاه الاستثمار و دعم المستثمرين و الطموحات المستقبلية على أساس نظرة التغيير و الرقي.

و من خلال تفحصنا لهذا القانون او الأمر الرئاسي استنجدنا بعض النقاط أهمها :

1- إلغاء كل الأحكام السابقة المخالفة لهذا الأمر 01-03 لا سيما تلك المتعلقة بالمرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في أكتوبر 1993 و المتعلق بترقية الاستثمار . ما عدا القوانين المتعلقة بالمحروقات. [55] و بموجب المادة 35 من الأمر 01-03 تم إلغاء :

- الامتيازات و الضمانات و المساعدات الممنوحة للمستثمرين التي جاء بتا المرسوم التشريعي .
- تقسيم أنظمة التحضير حسب المناطق ( المناطق الخاصة . المناطق الحرة. الجنوب الكبير . الطوق الثاني للجنوب ) المعمول به في المرسوم التشريعي رقم 93-12.

[55] – المادة 35 من الأمر 01-03 المؤرخ في 20 اوت 2001 و المتعلق بتطوير الاستثمار – جريدة رسمية – رقم 47

2- الأمر 01-03 أعطى مفهوم جديد للاستثمار و يقصد به ما يلي[56] :

- اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة . أو توسيع قدرات الإنتاج. أو إعادة التأهيل أو إعادة الهيكلة .

- المساهمة في رأس المال مؤسسة في شكل مساهمات نقدية او عينية.

- استعادة النشاطات في إطار خوصصة جزئية أو كلية .

-مبدأ حرية الاستثمار و مراعاة التشريع و التنظيمات بالنشاطات المقننة.[57]

-مبدأ عدم التميز بين الأشخاص الطبيعيون و المعنويون الأجانب بمثل ما يعامل به الأشخاص الطبيعيون و المعنويون الجزائريون في مجال الحقوق و الواجبات ذات الصلة بالاستثمار.[58]

-يحدد الأمر 01-03 الاستثمارات المنجزة في النشاطات المنتجة للسلع و الخدمات و كذا الاستثمارات في إطار منح الامتياز و الرخصة .[59]

-الملاحظ في الأمر 01-03 زيادة الحوافز و الامتيازات للمستثمرين خاصة و زيادة الحوافز الضريبية و شبه الضريبية و الجمركية.[60]

تقسيم نظام منح الحوافز و الامتيازات الى نظامين : النظام العام و النظام الاستثنائي كل على حدا كمايلي :

[56] – المادة 2 من الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 اوت 2001 . مرجع سابق

[57] المادة 5 من الأمر رقم 01-03 . مرجع سابق
[58] المادة 14 من الأمر رقم 01-03
[59] المادة 1 من الأمر رقم 01-03
[60] المادة 9 من الأمر رقم 01-03

-المستثمرين يستفيدون من إعفاء و الامتيازات و الحوافز في النظام العام في مرحلة الاستغلال فقط [61] و استفادتهم من الإعفاءات في النظام الاستثنائي و هذا في مرحلة الانجاز و الاستغلال بشرط أن يكون الاستثمارات التي تنجز في المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدول و كذا الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد الوطني.[62]

-استفادة المستثمرين من الامتيازات و الإعفاءات و الحوافز لمدة 10 سنوات.[63]

-ضمان تحويل الرأسمال المستثمر و العائدات الناتجة عنه كما يشمل هذا الضمان المداخيل الحقيقية الصافية الناتجة عن التنازل أو التصفية حتى و أن هذا المبلغ اكبر من رأس المال المستثمر في البداية .[64]

-يتم إنشاء بموجب الأمر 01-03 الوكالة الوطنية للاستثمار ANDI لدى رئيس الحكومة و تكزن تحت وصاية وزير المساهمة و تنسيق الإصلاحات [65] و يتم تحديد صلاحياتها و سيرها و تنظيمها وفق المرسوم التنفيذي رقم 01-282 مؤرخ في 24 سبتمبر 2001 يتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار و تنظيمها و سيرها .

بموجب الأمر 01-03 تم إنشاء المجلس الوطني للاستثمار برئاسة رئيس الحكومة [66] و يكلف المجلس على الخصوص بما يلي :

- يقترح إستراتجية تطوير الاستثمار و أولوياتها .

- يقترح تدابير تحفيزية للاستثمار و مسايرة التطورات الملحوظة.

[61] المادة 9 من الأمر رقم 01-03
[62] المادة 9 من الآمر رقم 01-03
[63] المادة 10-11 من الأمر رقم 01-03
[64] المادة 30 من الأمر رقم 01-03
[65] المادة 6 من الأمر رقم 01-03.

[66] المادة 18 و 19 من الامر 01-03.

- يفصل في المزايا التي تمنح في إطار الاستثمارات يحدد المجلس الوطني للاستثمار شروط الحصول على المزايا و الحوافز .

- يحث و يشجع على استحداث مؤسسات و أدوات مالية ملائمة لتمويل الاستثمارات وتطويرها.

-إنشاء صندوق لدعم الاستثمار في شكل حساب خاص يوجه هذا الصندوق التمويل و التكفل بمساهمة الدولة في كلفة المزايا الممنوحة للاستثمار و لا سيما منها النفقات بعنوان أشغال المنشات الأساسية الضرورية لانجاز الاستثمار و يحدد المجلس الوطني للاستثمارات جدول النفقات التي يمكن إدخالها في هذا الحساب.[67]

-للوكالة اجل أقصاه ثلاثون "30" يوما ابتداء من تاريخ طلب المزايا من اجل[68]:

-تزويد المستثمرين بكل الوثائق الإدارية الضرورية لانجاز الاستثمار .

-تبليغ المستثمر بقرار المزايا المطلوبة أو رفض منحه إياها .

و في حالة عدم الرد من قبل الوكالة أو الاعتراض على قرارها يمكن ان يقدم المستثمر طعنا لدى السلطة الوصية على الوكالة التي يتاح لها اجل أقصاه 15 يوما للرد .

و يمكن أن يكون قرار الوكالة موضوع طعن أمام القضاء .

- بموجب المرسوم التنفيذي رقم 01-282 تحل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI محل وكالة ترقية الاستثمارات و دعمها و متابعتها APSI طبقا للتشريع المعمول به .

و كل عناصر الذمة المالية المنقولة و العقارية التي كانت تحوزها وكالة ترقية الاستثمارات و دعمها و متابعتها APSI أو كانت مخصصة لها و كذلك المستخدمين العاملين بها .[69]

[67] المادة 28 من الامر 01-03

[68] المادة 7 من الامر 01-03

[69] - المادة 51 من المرسوم التنفيذي رقم 01-282 المؤرخ في 2001/09/24 يتضمن صلاحيات ANDI و تنظيمها و تسيرها .ج رقم 55

– تحل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار . زيادة على ذلك في الحقوق و الواجبات محل وكالة ترقية الاستثمارات و دعمها و متابعتها .[70]

– المرسوم التنفيذي رقم 01-282 يلغي المرسوم التنفيذي 94-319 المؤرخ في 1994/01/14 و المتضمن صلاحيات و تنظيم و سير وكالة ترقية الاستثمارات و دعمها و متابعتها المعدل و المتمم .

– تنشأ الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI على شكل الشباك الوحيد على مستوى الهيكل اللامركزية للوكالة نفس مقر APSI و بدا نشاط الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في افريل 2002.

*قانون الاستثمار 2007 :

**الجدول رقم(06)**: جدول تحليلي المواد المعدلة والملغاة والجديدة

| رقم المواد | الامر رقم 06-08 | رقم الجريدة الرسمية |
|---|---|---|
| 3 | معدلة | 2006/47 |
| 4 | معدلة | 2006/47 |
| 6 | معدلة | 2006/47 |
| 7 | معدلة | 2006/47 |
| 7 مكرر | جديدة | 2006/47 |
| 9 | معدلة | 2006/47 |
| 11 | معدلة | 2006/47 |
| 12 | معدلة | 2006/47 |
| 12مكرر | جديدة | 2006/47 |

[70] المادة 51 نفس المرجع المذكور

| | | |
|---|---|---|
| 12مكرر1 | جديدة | 2006/47 |
| 18 | معدلة | 2006/47 |
| 19 | ملغاة | 2006/47 |
| 20 | ملغاة | 2006/47 |
| 32 مكرر | جديدة | 2006/47 |
| 32مكرر1 | جديدة | 2006/47 |
| 33 | معدلة | 2006/47 |

**المصدر: قانون الاستثمار2007**

**فيما يخص 2009 :**

**الامتيازات:**

**الإنشاء:**

- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة.(TVA)
- الإعفاء من الحقوق الجمركية.
- الإعفاء من حقوق التحويل (الاقتناءات العقارية).

**الاستغلال:**

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات. **IBS** لمدة 3 سنوات وخمس سنوات في حال خلق أكثر من 100 منصب شغل.
- الرسم على النشاط المهني (الصناعي).**TAP**

- **قاعدة 49/51 .**

**فيما يخص 2011 :**

كشف وزير الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، محمد بن مرادي، أنه لن يتم التراجع عن قانون الاستثمار وإنما إدخال تعديلات على قواعد تسيير الاستثمار.

وأشار بن مرادي أنه لا يتم التفكير حاليا على مستوى الحكومة في تغيير قانون الاستثمار خاصة المادة المتعلقة بنسبة 51/49 بالمائة، إلا أنه يتم حاليا التحضير لتحسين قواعد تسيير الاستثمار من أجل تسهيل جلب الاستثمارات إلى السوق الوطنية.

وسجل الوزير على هامش إشرافه على افتتاح الصالون الوطني المنعكس للمناولة، إلى أن الحكومة قررت خلال آخر اجتماع لها في مجلس الوزراء تسهيل عملية الاستثمار، من خلال القضاء على البيروقراطية والذهاب نحو الشباك الوحيد الحقيقي. وإن لم يكشف عن مختلف التغييرات التي ستمس قواعد تسيير الاستثمار، إلا أن بن مرادي أكد أنها ستسمح بتحسين مناخ الأعمال في الجزائر لجلب أكبر قدر ممكن من الاستثمارات.[71]

## المبحث الثالث :واقع الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر و الافاق المستقبلية

### المطلب الاول: الضمانات الخاصة لحماية الاستثمار الأجنبي في الجزائر .

[71] عن جريدة الخبر اليومي بتصرف سفيان بوعياد،2011/04/26

لقد اتخذت الجزائر سياسة النهوض بالاستثمار الأجنبي المباشر حيث فتحت الباب على مصراعيه لرأسمال الخاص الوطني و الأجنبي بهدف التنمية فهذا لا يخلو من وجود نزاعات بين الطرفين المحلي و الأجنبي و لذا تم إرساء قوانين لضمان الحماية على الأفراد و الممتلكات على مستويين داخلي و خارجي .

**الفرع الأول:الضمانات الممنوحة على المستوى الداخلي:**

والتي تتمثل في الحماية القانونية و القضائية [72]

**أولا : الحماية القانونية** : ( انظر الى المرسوم 93-12 مفصلا )

و من اهم تلك النقاط :

– مبدا المعاملة المنصفة و العادلة بين المستثمرين الجزائري و الأجنبي من جهة و المستثمرين الأجانب فيما بينهم من جهة أخرى .

– تجميد التشريع الجزائري حيث يحمي هذا المبدأ من التغيرات التي تطرأ على التشريع الجزائري مستقبلا . فيؤدي هذا إلى تجميد القانون الجزائري المتعلق بالاستثمارات و هذا ما يطلق عليه في القانون الدولي بالتحديد الذاتي Auto – limitation

– ضمانات التحويل أو التنازل ( تحويل رؤوس الأموال المستثمرة و العوائد ) و بينت المادة 12 من الفقرة الأخيرة على أن تنضر طلبات التحويل التي يقدمها المستثمر كأجل لا يتجاوز 60 يوما

– إن مفهوم نزع الملكية قد كرس دستوريا حيث نصت المادة 20 " لا يتم نزع الملكية إلا في إطار القانون " ،أما التأميم فأصبح قاعدة عرفية مكرسة دوليا متعارف عليها لا يمكن لأية دولة أن تنفي وجودها الإشكال المطروح بشأنها بمسالة تحديد التعويض .

**ثانيا: الضمان القضائي :**

[72] عليوش قربوع كمال –مرجع سابق- ص 63

يتمثل هذا الضمان في القضاء الدولاتي ( قضاء داخلي محلي بين الطرفين ) و القضاء التحكمى.

***القضاء الدولاتي** : نصت المادة 41 من المرسوم التشريعي على ما يلي :

" يعرض أي نزاع بين المستثمر الأجنبي و الدولة الجزائرية إما بفعل المستثمر و إما نتيجة إجراء اتخذته الدولة المقصودة ضده على المحاكم المختصة.."

***اللجوء إلى التحكيم الدولي** :

سواء كان ثنائي أو متعدد الأطراف و هذا كله من اجل حماية الاستثمارات الأجنبية و ترقيتها على أساس المعاملة بالمثل و إقرار مبدأ اللجوء إلى التحكيم الدولي كإجراء قانوني معترف به دوليا للفصل في النزاعات التي يحتمل وقوعها بين الجزائر و تعامليها الأجانب و هذا ما جاء في المرسوم 93-12 الذي اقر مبدأ اللجوء إلى التحكيم الدولي و أنه يخول للأطراف المتنازعة صلاحية اختيار طرق التحكيم و كذلك أن يقوم باحترام إرادة الاختيار التي تتمتع بالحرية و الاستقلالية . و هذه حسب ما أكدته المادة ( 458 مكرر فقرة 1) و التي ضبطت بمنطق التحكيم بحيث حولت للإطراف صلاحية الاختيار بين نمط الأول

( AD . HOC° )و النمط الثاني المتمثل في التحكيم إحدى الهيئات الدولية . و على سبيل المثال . الغرفة التجارية الدولية CCI

**ثالثا : الاتفاقات الجزائرية الأجنبية** :تمثلت هذه الاتفاقات الثنائية بين الجزائر و الدول الأخرى في ترقية و تشجيع و ضمان الاستثمارات و تجنب الازدواج الضريبي و تفادي التهرب الجبائي. والملخصة في الجدول التالي ونذكر منها بعض الدول العربية

الجدول رقم (07): إتفاقيات ثنائية عربية نهاية 2007

| الاتفاقيات | اتفاقيات الاستثمار الثنائية | اتفاقيات تجنب الإزدواج الضريبي |
|---|---|---|
| الدولة | تاريخ التوقيع | تاريخ التوقيع |

| | | |
|---|---|---|
| الأردن | 01 أغسطس 1996 | 16 سبتمبر 1997 |
| الإمارات | 24 ابريل 2001 | 24 ابريل 2001 |
| البحرين | 11 يونيو 2000 | 11 يونيو 2000 |
| تونس | 16 فبراير2006 | - |
| السودان | 24 أكتوبر2001 | - |
| سوريا | 14 سبتمبر 1997 | 14 سبتمبر 1997 |
| سلطنة عمان | 09 أبريل 2000 | 09 أبريل 2000 |
| قطر | 24 أكتوبر 1996 | - |
| الكويت | 03 سبتمبر 2001 | - |
| لبنان | - | 26 مارس 2002 |
| ليبيا | 06 أغسطس 2001 | - |
| مصر | 29 مارس 1997 | 17 فبراير 2001 |
| اليمن | 25 نوفمبر 1999 | 29 يناير 2002 |

**المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ANDI**

**الفرع الثاني:الضمانات الممنوحة على المستوى الخارجي:**

وتتمثل هذه الضمانات في الاتفاقيات المتعددة الاطراف الخاصة بحل النزاعات المتعلقة بالاستثمارات بين الدول و الرعايا الدول الأخرى الموقعة في واشنطن في 18 مارس 1965 و كذا انضمامها لاتفاقية نيويورك لاعتراف و الإقرار بالأحكام الأجنبية و تنفيذها في 1958/06/10

**أولا : انضمامها لاتفاقية واشنطن:**

تم المصادقة عليها يوم 18 مارس 1965 تحت رعاية BIRD و التي أصبحت سارية المفعول ابتداء من 14 أكتوبر 1984 بموجبها تم إنشاء المركز الدولي لتسوية الخلافات المتعلقة بالاستثمارات CIRDI في 1995/10/30

تتضمن الاتفاقية عن طريق وساطة المركز CIRDI ما يلي : [73]

- منظم تحت تصرف أمانة دائمة و له قائمة المصالحين و الحكام
- فعالية و نجاعة التحكيم CIRDI فهو مركز مؤهل و متخصص لمعرفة النزاعات قبل علاقة مانعه و مباشرة مع الاستثمار يقدم وسائل التوثيق و التحكيم و المصالحة و التحكيم لتسوية الخلافات الناجمة عن العقود الدولية المتعلقة بالاستثمارات
- حقوق إيداع استدعاء التحكيم هي محددة ب 100 دولار أمريكي
- CIRDI – en acceptant de recevoir a l'arbitrage الدولة تتخلى عن ممارسة الحماية الدبلوماسية لصالح رعاياها للاطراف المتخاصمة إلا اذا كان هؤلاء يرون رفض الاقرار من طرف دولة اخرى عضوة للحكم التحكيمي لصالحهم

- Une fois rendue الحكم التحكيمي نهائي تصدره محكمة وظيفتها فوق اقليم دولة mise en cause عن طريق الحكم
- **ثانيا : الاتفاقيات الدولية المتعلقة بهيئة التمويل و الضمانات للاستثمارات و التحكيم الدولي:**
- يمكن تلخيصها في الجدول التالي:
- الجدول رقم( 08): الاتفاقيات الدولية المتعلقة بهيئة التمويل و الضمانات للاستثمارات و التحكيم الدولي

[73]- http://www.elwatan.com/2005-01-30/2005-01-30-12637

| الهيئات | طبيعة الاتفاقيات | تاريخ التوقيع | تاريخ التصديق | رقم الجريدة |
|---|---|---|---|---|
| ONU | الانضمام بتحفظ إلى اتفاقية اعتماد القرارات التحكيمية الأجنبية وتنفيذها 1958/06/10 نيويورك | 1958/06/20 | الانضمام في 1988/11/05 | 1988-48 |
| BMICE | إنشاء المصرف المغاربي للاستثمار والتجارة الخارجية بين دول المغرب العربي | 1991/03/10و09 | 1992/06/13 | 1992-45 |
| AMGI | إنشاء الوكالة الدولية لضمان الاستثمار | 1995/10/30 | 1995/10/30 | 1995-66 |
| CIRDI | تسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمارات بين الدول ورعايا الدول الأخرى | 1995/10/30 | 1995/10/30 | 1995-66 |
| الشركة الإسلامية للتامين والائتمان | إنشاء الشركة | 1996/04/23 | 1996/04/23 | 1996-26 |

المصدر: منشورات ANDI، 2004

**ثالثا : انضمامها لبعض الاتفاقيات الإقليمية:**

بادرت الجزائر إلى الانضمام لبعض الاتفاقيات المتعلقة بإقرار التحكيم كسبيل شرع لحل النزاعات و تسوية الخلافات إلى جانب استعدادها للاتفاقيات الإقليمية الأخرى البارزة على المستوى المغربي . العربي و الإسلامي و نذكر من بينها :

- ✓ اتفاقية الرياض الصادرة في 6 افريل 1983 و المتعلقة بالتعاون القضائي
- ✓ الاتفاقية العربية لعمان الصادرة في 24 مارس 1987 و المتعلقة بالتحكيم التجاري
- ✓ اتفاقية الاتحاد المغاربي الصادرة بتاريخ 4 نوفمبر 1998 و تضمنت إنشاء تحكيم دولي مغاربي .

وكل هذه الاتفاقيات المبرمة في محتواها الصلح و التحكيم والتسوية و الاتفاق الخاص الذي نص على شروط التحكم و ذلك كله من اجل النزاعات و تسوية الخلافات التي يتحمل حدوثها ما بين الأطراف التي أمضت على مثل هذه الاتفاقيات و على سبيل المثال نجد ان الاتفاقيات الثنائية التي أبرمتها الجزائر مع اسبانيا تسير حسب المادة 2 منها[74] :

-اذا كان هناك نزاع لا يستطيع ان يكون قابلا للحل و التسوية بطريقة ودية اي بالتراضي في اجل 6 أشهراعتبارا من إعلان تدوين نزاع المستثمر يستطيع باختياره لدى كل من :

* محكمة التحكيم وفقا لقانون معهد التحكيم لغرفة التجارة بستوكهولم.

* مجلس التحكيم التابع لغرفة التجارة الدولية الموجود بباريس CCI .

* محكمة التحكيم AD.HOC محدد من طرف قانون التحكيم التابع للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي CNUDCI

* لدى CIRIDI .

[74] - الجريدة الرسمية رقم 23 المؤرخة في 26 افريل 1990

ومن خلال جل ما قرناه من الاتفاقيات المبرمة مع عدد من الدول الاجنبية و جدنا الاهتمام القوي للسلطات الجزائرية فيما يتعلق بالتحكيم الدولي و ضمان الحماية القانونية لكلا من المستثمر تماشيا مع القوانين المحلية و الدولية المتعلقة بالتحكيم مع اقرار سياسة الانفتاح على الرأسمال الخارجي سعيا منها تكييف الاقتصاد الوطني مع التحولات الاقتصاد العالمي .

## المطلب الثاني: الإحصائيات المتعلقة بالاستثمار في الجزائر

### الفرع الأول:الفترة 2002–2010

**الجدول رقم (09)**

**الحالة العامة للاستثمارات للفترة 2002-2010**

**الوحدة:مليون دينار جزائري**

| مشاريع الاستثمار | عدد المشاريع | % | المبالغ | % | عدد مناصب الشغل | % |
|---|---|---|---|---|---|---|
| استثمارات محلية | 67280 | %99 | 5035015 | 75% | 866563 | 92% |

| قطاعات النشاط | عدد المشاريع | % | المبالغ | % | عدد مناصب الشغل | % |
|---|---|---|---|---|---|---|
| *بالشراكة | 245 | 0% | 843135 | 12.5% | 27717 | 3% |
| *المجموع الكلي | 67808 | 100% | 6728763 | 100% | 940832 | 100% |
| *الاستثمار الأجنبي المباشر | 283 | 0% | 850613 | 12.6% | 46552 | 5% |
| الزراعة | 9 | %1.7 | 6 854 | 0.4% | 512 | 0.69% |
| *مجموع الاستثمار الأجنبي المباشر | 528 | 1% | 1693748 | 25% | 74269 | 8% |
| | 86 | 16.29% | 46 107 | 2.72% | 13 111 | 17.65% |

المصدر: **ANDI agence national de développement de l'investissement2011**

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| الصناعة | 281 | 53.22% | 925 295 | 54.63% | 26 729 | 35.99% |
| الصحة | 3 | 0.57% | 8 589 | 0.51% | 1 701 | 2.29% |
| النقل | 24 | 4.55% | 10 319 | 0.61% | 1 572 | 2.12% |
| السياحة | 13 | 2.46% | 102 295 | 6.04% | 19 498 | 26.25% |
| الزراعة | 9 | %1.7 | 6 854 | 0.4% | 512 | 0.69% |
| الخدمات | 111 | 21.02% | 505 789 | 29.86% | 9 646 | 12.99% |
| الاتصال | 1 | 0.19% | 88 500 | 5.23% | 1 500 | 2.02% |
| المجموع | 528 | 100% | 1 693 748 | 100% | 94 269 | 100% |

القطاعات النشاط | عدد المشاريع | % | المبالغ | % | عدد مناصب الشغل | %

**الجدول رقم 10 : توزع الإستثمارات المصرح بها حسب القطاعات الفترة 2002-2010**

**الوحدة:مليون دينار جزائري**

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| الأشغال العمومية | 86 | 16.29% | 46 107 | 2.72% | 13 111 | 17.65% |
| الصناعة | 281 | 53.22% | 925 295 | 54.63% | 26 729 | 35.99% |
| الصحة | 3 | 0.57% | 8 589 | 0.51% | 1 701 | 2.29% |
| النقل | 24 | 4.55% | 10 319 | 0.61% | 1 572 | 2.12% |
| السياحة | 13 | 2.46% | 102 295 | 6.04% | 19 498 | 26.25% |
| الخدمات | 111 | 21.02% | 505 789 | 29.86% | 9 646 | 12.99% |
| الاتصال | 1 | 0.19% | 88 500 | 5.23% | 1 500 | 2.02% |
| المجموع | 528 | 100% | 1 693 748 | 100% | 94 269 | 100% |

**المصدر:** ANDI agence national de développement de l'investissement2011

**الجدول رقم(11):**

| المناطق | عدد المشاريع | المبالغ |
|---|---|---|
| أوربا | 264 | 305 008 |
| خارج المجموعة | 220 | 264 602 |
| آسيا | 37 | 513 233 |

| | | |
|---|---|---|
| أمريكا | 12 | 59 559 |
| الدول العربية | 208 | 802 097 |
| إفريقيا | 1 | 4 510 |
| استراليا | 1 | 2 974 |
| دول أخرى | 5 | 6 366 |

**توزيع المشاريع الاستثمارية المصرح بها حسب المناطق في الفترة 2002-2010**

**الوحدة: مليون دينار جزائري**

**المصدر:** ANDI agence national de développement de l'investissement2011

| | | |
|---|---|---|
| المجموع | 528 | 1 693 748 |

## الفرع الثاني:سنوات 2007-2008-2009

**الجدول رقم(12):**

**الحالة العامة للمشاريع الاستثمارية المعلنة سنة 2007**

**المبالغ:مليون دج**

| المشاريع الاستثمارية | عدد المشاريع | % | المبـالغ | % | عدد مناصب الشغل | % |
|---|---|---|---|---|---|---|
| الاستثمارات المحلية | 11 363 | 99% | 786 352 | 84% | 144 275 | 92% |
| *الشراكـة | 64 | 0.4% | 94 304 | 10.1% | 5 781 | 3.7% |
| *الاستثمار الاجنبي المباشر | 70 | 0.6% | 51 446 | 5.5% | 7 239 | 4.6% |
| مجموع الاستثمار الاجنبي | 134 | 1% | 145 750 | 16% | 13 020 | 8% |

**المصدر**:**ANDI NEWS ALGERIA**

**BULLETIN TRIMESTRIEL–AVRIL 2008 N5**

| المجموع الكلي | 11 497 | 100% | 932 101 | 100% | 175 295 | 100% |
|---|---|---|---|---|---|---|

### تعليق على إحصائيات 2007 :

يعود هذا الانسياب في الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى :

-إضفاء مرونة على الإطار العام لقوانين الاستثمارات الأجنبية خاصة في مجال الخدمات المالية،العقارية والاتصالات.

-إضافة إلى خصخصة تلك الخدمات مثلت عامل جذب لحصص اكبر من الاستثمارات على سبيل المثال: تم خصخصة بنك الائتمان الشعبي الجزائري خلال العام.

كما كان لغزو بنك HSBC البريطاني ،ودويتشيه الألماني للسوق الجزائري المحلي للخدمات المالية، واستحواذ مجموعة ليند LINDE الألمانية على حصة في راس مال شركة إنتاج الغاز الجزائرية المملوكة للحكومة والتي كان لها الأثر الايجابي على زيادة التدفقات. [75]

الجدول رقم(13):

**الحالة العامة للمشاريع الاستثمارية المعلنة سنة 2008**

**المبالغ:مليون دج**

| المشاريع الاستثمارية | عدد المشاريع | % | المبـالغ | % | عدد مناصب الشغل | % |
|---|---|---|---|---|---|---|
| الاستثمارات المحلية | 16 823 | 99% | 1 504 298 | 63% | 186 031 | 95% |
| *الشراكـة | 37 | 0.2% | 372 602 | 15.5% | 4 723 | 2% |
| *الاستثمار الأجنبي المباشر | 65 | 0.4% | 524 989 | 21.9% | 6 000 | 3% |
| مجموع الاستثمار الأجنبي | 102 | 1% | 897 591 | 37% | 10 723 | 5% |

[75] تقرير المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات حول مناخ الاستثمار العربي في 2008 -ص58

**المصدر:ANDI NEWS ALGERIA**

**BULLETIN TRIMESTRIEL-JANVIER 2009 N°07**

## تعليق على إحصائيات 2008 :

حققت المشاريع المرخص لها قفزة غير مسبوقة بما نسبته 516% لتبلغ ما قيمته 12.6 مليار دولار مقارنة بنحو 2 مليار دولار عام 2007 .

وهذا يرجع بصفة أساسية لانتعاش القطاع العقاري بدرجة ملحوظة للغاية حيث تزايدت التدفقات التي اجتذبها القطاع لهذا العام 20 مرة مقارنة بقيمة تدفقات القطاع ذاته لعام 2007 .

إلى جانب تضاعف التدفقات التي اجتذبها القطاع الصناعي بما يزيد عن أربعة أمثال تدفقاته لعام

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 100% | 196 754 | 100% | 2401890 | 100% | 16 925 | المجموع الكلي |

2007.[76]

## الحالة العامة للمشاريع الاستثمارية المعلنة سنة 2009:[77]

[76] تقرير المناخ العربي- مرجع سبق ذكره- ص72

[77] ANDI NEWS ALGERIA

BULLETIN TRIMESTRIEL-AVRIL 2010 N°11

الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار سجلت خلال فترة 2009 ، أكثر من 19700 مشروع استثماري بزيادة قدرها 17% مقارنة مع تقرير سنة 2008 أي بزيادة قدرها 2900 مشروع ،الاستثمارات المسجلة في هذه السنة تمثل ربع(28%)المشاريع المسجلة في الفترة الممتدة بين 2002-2009.

إقبال المستثمرين خاصة الوطنيين منهم يعزى إلى التحسن في محيط الأعمال والاستثمار في الجزائر في السنوات الأخيرة وإفرازات مخططات الإنعاش الاقتصادي،وكذا توفر فرص الاستثمار،وبالأخص في مجال الأشغال العمومية و ونقل البضائع ومواد البناء.

-أما فيما يخص الاستثمارات الأجنبية المباشرة، لم تسجل الوكالة إلا أربع( 04) مشاريع بمقابل( 102) مشروع في سنة 2008 .

هذا التراجع يفسر خاصة بسبب المعايير الجديدة المستحدثة من طرف الجزائر حول طبيعة توظيف ودخول رؤوس الأموال الأجنبية في الجزائر في ضوء عرض قانون المالية التكميلي لسنة 2009 والذي تم اعداده في ظروف تتسم بانكماش للاقتصاد العالمي و الذي نجم عنه الأزمة المالية وانهيار سوق البورصة ورغم هذه الظروف السلبية عبرت السلطات العمومية عن ارادتها مواصلة المشاريع المقررة والمقيدة في المخطط الرباعي 2004- 2009 معتمدة في ذلك عن التطور الايجابي لمؤشرات الاقتصاد الكلي.للسنين المتتاليتن المرجعيتين 2007 و2008... [78]

ولكن من المهم بمكان ذكر ان العارضين الأجانب بقو يظهرون اهتمامهم بالاستثمار في الجزائر .

وفي اطار تقدير حجم الاستثمار،سجلت الوكالة 908 مليار دينار بمقابل 2402 مليار دينار في 2008 بتراجع قدره(38%)، هذا التراجع يفسر باخفاقات المشاريع الصغيرة الملاحظة في 2008 .

[78] نشرة شهرية للمديرية العامة للضرائب- عدد 37-جانفي 2009

وفي نظرة اولية فيما يخص خلق مناصب الشغل،تم تسجيل خلق 156000 منصب شغل جديد سجلت في 2009 بمقابل 197000 في 2008 اي انخفاض بنسبة (21%) .

الحجم المتوسط للمشروع ،وصل الى 142 مليون دينار في 2008 و 46 مليون دينار في 2009.

وتكلفة خلق منصب شغل قاربت 6 مليون دينار في 2009.[79]

*كما قال الوزير الأول إن في ظل النقائص المعترف بها فإن الاستثمار في البلاد يتطور، معتمدا على أرقام الفترة الممتدة ما بين جانفي 2010وأفريل 2011، حيث كشف المتحدث أن المؤسسات العمومية قد استفادت من 52 برنامج متعدد السنوات للتمويلات البنكية من أجل استثمار 718 مليار دينار خارج المحروقات، وأن المؤسسات الخاصة الجزائرية التي لها مشاريع تفوق قيمة 500 مليون دينار قد باشرت لوحدها 43 استثمارا بمبلغ إجمالي قدره 156مليار دينار خلال الفترة ذاتها. أما الاستثمارات التي تجمع مؤسسات جزائرية عمومية وخاصة مع مؤسسات أجنبية فقد وصلت منذ بداية السنة الفارطة إلى 120 مليار دينار من خلال 28 عملية استثمارية، حسب أويحي، الذي تباهى بالقول إن مجموع الاستثمارات خارج المحروقات منذ بداية 2010 قد بلغت ألف مليار دينار ما يعادل 14 مليار دولار .من جانب آخر لم يفوّت أويحي الفرصة للقول أنه لا يوجد أي مشروع استثماري وطني أو مشترك يفوق قيمته 500 مليون، في انتظار موافقة المجلس الوطني للاستثمار وأضاف أنه إلى غاية 23 ماي الجاري هناك 87 ملفا من هذا النوع قيد الدراسة على مستوى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار،ويرجع ذلك إلى افتقار تلك الملفات إلى عدد من الوثائق والعناصر التي يشترطها القانون حسبما أوضح المتحدث[80].

[79] ANDI NEWS ALGERIA

BULLETIN TRIMESTRIEL-AVRIL 2010 N°11

[80] الجزائر: سليم بن عبد الرحمان 29-05-2011 يومية الخبر

## المطلب الثالث: عراقيل الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر و كيفية ترقيته

### الفرع الاول: عراقيل الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

يدل الواقع الحالي لتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر عن عدة عراقيل، ومن جملة هذه العراقيل نذكر:

**أ-عراقيل اقتصادية:**

**1-عراقيل على مستوى الجهاز المالي:**

إذ نسجل غياب شبه تام للمؤسسات المالية و البنكية المتخصصة في تحويل الاستثمارات ،هذا فضلا عن اعتبار أن النظام البنكي الجزائري يفتقر إلى الفعالية.

ورغم توطين بعض البنوك الخارجية في الجزائر خلال السنوات الأخيرة إلى أنها تجد عراقيل ومنافسة من البنوك العمومية التي تحتكر النظام البنكي الجزائري بشبكة من الوكالات عبر كل التراب الوطني إضافة إلى الدعم المقدم من طرف الدولة.(البنك المركزي) والذي لا يزيد إلى في توسيع رقعة الاقتصاد الموازي ، وهذا لعدم وجود سوق مالية تحكم كل هذه المكنزمات وتسييرها"[81]

**2-الخوصصة:**

يعد مشكل الخوصصة احد أهم المشاكل العالقة في الاقتصاد الجزائري باعتباره أداة أساسية لجلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الجزائر ويعود اصل هذا المشكل الى عدم اخذ هذه الأداة بالجدية اللازمة، وكأنها خوصصة لمجرد الخوصصة.

[81] جريدة الخبر"خطة عاجلة لاصلاح النظام المالي والاقتصادي"27جانفي 2005 ص 3

**3-مشكل السوق الموازية:**

تعتبر مشكلة السوق السوداء أو السوق [82] الموازية أهم العراقيل التي تمنع المستثمرين الأجانب من الاستثمار في الجزائر نظرا لكونها نشأة بالخصوص عن الإصلاحات الاقتصادية المنتهجة سنة 1998 والقاضية بانفتاح الاقتصاد الجزائري على الخارج

حيث بدأت هذه الرقعة تتوسع حتى بلغت حوالي 40% من النشاط الاقتصادي الكلي وهذا ما يؤكد عدم انتظام هذه السوق وكذا آلياته، مما يؤدي إلى تقلص ضمان المستثمرين الأجانب على أموالهم المستثمرة والإنقاص من ثقتهم في السوق.

**ب-العراقيل القانونية والتنظيمية:**

تكمن العراقيل القانونية أساسا في غياب تشريع قانوني كامل وموجد ومنظم للاستثمارات وعليه تتعدد هذه القوانين ويترتب عليها تشتت المستثمرين ومن جانب آخر فقدان الثقة في مصداقية هذه القوانين ويمكن تعداد البعض من هذه العراقيل في النقاط التالية:

***مشكل العقار وشهادة الحصول على ملكية الأراضي:**

ويضم هذا المشكل عدة نقاط :

-غياب سوق للعقار الصناعي والتجاري.

[82] مدور امال –مرجع سابق ص72

-ثقل الإجراءات وتكرار نفس الملفات آما هيئات ترقية الاستثمارات .

-التسيير الغير الفعال وإهمال العقار من قبل الهيئات المكلفة به.

***مشكل الرشوة والفساد الإداري:** ان هذه المشاكل ناتجة عن عدم وجود ثقافة استثمارية بالنسبة للبنية البشرية في الجزائر، وكذا عدم تطور الفكر إلى خدمة المصلحة العامة، ودليلا على هذا فان المنظمة الدولية للشفافية تصنف الجزائر في المراتب الأخيرة في العالم.

***مشكل البيروقراطية:**[83]

يعد هذا العائق من بين اخطر المشاكل الموجودة على مستوى المناخ الاستثماري في الجزائر،حيث يعود اصل المشكل الى العقلية ومثالا عن هذا ونسبة لاحد الصحف فقد فقدت الجزائر استثمارات بقيمة 20 مليار دولار بسبب البيروقراطية ولهذا فان السيد الرئيس تكفل شخصيا بملفات الاستثمارات العربية.

***مشاكل أخرى:**[84]

- مشكل ارتفاع نسب الضرائب.
- مشكل نقص وسائل إعلام المستثمر.
- الإجراءات الاحترازية للحكومة من اجل الحد من تحويل رؤوس الأموال إلى الخارج.
- التغيير المستمر للقوانين بتغير الحكومات.

**الفرع الثاني: كيفية ترقية الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر:**

*حل مشكل العقار الصناعي عن طريق:

- ✓ عرض الأراضي التابعة للدولة للبيع بطريقة شفافة عن طريق المزايدات من اجل توحيد الأسعار.

[83] جريدة الخبر 6 ماي 2006 "بوتفليقة يتولى تسيير ملف الاستثمارات العربية شخصيا" ص6
[84] مدور امال مرجع سابق ص72

- ✓ إصلاح النظام القانوني الخاص بالمناطق الصناعية ومناطق النشاط والحد من دور الدولة ليصبح طرفا ملاحظا فقط.
- ✓ تشجيع مساهمة الخواص في ترقية وتسيير المناطق الحرة ومناطق النشاط.

*التعجيل بالإصلاحات الخاصة بالنظام المالي عن طريق:

- ✓ الحد من دور الدولة (القطاع العمومي) في القطاع المالي وتفعيل دورها بصفة ملاحظ ومراقب فقط.
- ✓ تطوير المنشآت البنكية.
- ✓ تحسين وسائل الإعلام في القطاع المالي.

*التقليص من القيود الإدارية البيروقراطية وتحسين وسائل الإعلام الاقتصادية عن طريق:

- ✓ تبسيط إجراءات الاستثمار .
- ✓ تطوير المصالح المكلفة بإعلام المستثمر.

*تبسيط النظام الجبائي والتخفيض التدريجي لمستوى نسب الضرائب المختلفة وخاصة الضرائب المتعلقة بأرباح الشركات (IBS).

* توفير الخدمات ذات الجودة العالية وذلك بإشراك القطاع الخاص في إنتاج هذه الخدمات .

*القيام بإصلاحات خاصة بالنظام القضائي وتطوير طرق حل النزاعات.

## المطلب الرابع: الآفاق المستقبلية

*** الاتفاقيات والعقود المبرمة في مجال الاستثمار الأجنبي.**

صنف التقرير الصادر عن الأمم المتحدة للتجارة التنمية الجزائر ضمن الدول الأقل نشاطا واستقطابا للاستثمارات الخارجية المباشرة في الجزائر بأقل من 400 مليون دولار باستثناء عام 2003 الذي سجلت فيه الاستثمارات الخارجية ارتفاعا محسوسا في حدود 2 مليار دولار، وبهذا تظل الجزائر وفق هذا التصنيف بعيدة عن قدراتها الفعلية في مجال استقطاب الاستثمارات وتظل الوجهة الجزائرية غير مقنعة للمستثمرين خارج نطاق المحروقات، ورغم هذا فقد أمضت الجزائر عدة اتفاقيات ثنائية مع العديد من الدول.

1. **العلاقة الجزائرية الفرنسية:** تعتبر العلاقة الجزائرية الفرنسية من أقدم العلاقات التي أثبتها التاريخ في مجال التبادل لدول الحوض المتوسط، هذه العلاقة التي عرفت عدة تغيرات أحدثت منعطفا هاما في التعاون والشراكة حاليا، والذي تهدف فرنسا من خلاله دخول السوق الجزائرية واحتلالها لحصة معتبرة في مختلف المجالات، والدليل على ذلك التحركات الفرنسية في الجزائر والتي تمت ومازالت في استمرار خاصة في بداية عام 2001 وأحسن مثال على ذلك مايلي:

التتويج الذي ميز زيارة الوفد الفرنسي في الأسبوع الأول من شهر أفريل 2001 لمدينة جيجل والمتمثل في عقد اتفاق مع غرفة التجارة والصناعة، مقتضاها تصدير منتجات فلاحية نحو مرسيليا[85].

بالإضافة إلى مجموعة من المشاريع المعلن عنها هذه السنة، شراء مجموعة "صانوفي" للمعهد الطبي الجزائري بعين البنيان بـ 250 موظف، وشركات مختلفة في الصيدلة منها وحدة بين أفانتيس وصيدال، وحصول

[85]: جريدة الخبر الصادرة يوم 2001/04/04 العدد 3132 ص 24.

مجموعة دانون على 51 بالمئة من شركة جديدة في أكتوبر 2001 باستثمار قيمته 28 مليون أورو، وإقامة وحدة لمجموعة بيل للحليب ومشتقاته والشركة المختلطة بين تومسون وبين إلكترونيك.[86]

2. **العلاقة الجزائرية الإيطالية:** هي الأخيرة سارعت لعقد اتفاقيات وشراكة مع الجزائر في عدة مجالات على سبيل المثال:

– الوفد الإيطالي الذي كان من الوفود الأجنبية التي زارت المنطقة الحرة (بلارة) جيجل والذي أبدى من جهته الرغبة في دخول هذه المنطقة التي تنقصها هيئة مشرفة.[87]

– كذلك فإن الشراكة الجزائرية الإيطالية أخذت منعرجا آخر نحو الصحة حيث إستفادت الجزائر في إطار هذه الشراكة من تجهيزات جراحية لمصلحة الوضع لمستشفى مصطفى باشا في شطرها الأول في إنتظار ما هو أكثر في المستقبل القريب.[88]

وهنا الاتفاق الجزائري الإيطالي يتمثل في إنشاء مشروع "فيات" للسيارات حيت أبرم هذا العقد سنة 1987 وعرف نوعا من الإهمال نظرا للظروف التي مرت بها الجزائر، ويؤكد الإيطاليون الآن أن الظروف الاستثمارية ملائمة لإنشاء هذا المشروع الذي عرف مراحل مختلفة من المفاوضات الخاصة وفي سنة 1998 حيث كشف الإيطاليون عن وجود تخوف عن عدم قدرة السوق الجزائرية

[86]: جريدة الخبر الصادرة يوم 2003/01/19 العدد 3682 ص 02.
[87]: جريدة المساء الصادرة يوم 2001/03/28 العدد 423 ص 7.
[88]: جريدة المساء الصادرة يوم 2001/04/11 العدد 1223 ص 3.

استيعاب 22 ألف سيارة مقرر إنتاجها سنويا بولاية تيارت، حيث في الواقع سجلت شركة دايو الكورية" لوحدها سنة 1998 مبيعات تقدر بـ 30 ألف سيارة.[89]

3. **العلاقات الجزائرية الألمانية:** إن الشراكة الجزائرية الألمانية هي الأخرى عرفت تقدما ملحوظا في السنوات الأخيرة، حيث خلال شهر نوفمبر 1999 تم إبرام عقد إنشاء مصنع جزائري ألماني للبيتروكمياء بإسبانيا بين شركة "سوناطراك" وشركة " لورغوي" تحت اسم برونيش، وتختص هذه الشركة في إنتاج وتسويق مادة البروبيلان، وتقدر قيمة المشروع بـ 200 مليون دولار ويتوقع أن تحقق فوائد بقيمة 30 مليون دولار سنويا بالإضافة إلى عقد الشراكة أبرمته الشركة الألمانية "هنكل" مع مركبي عين تيموشنت[90]

والرغاية لمواد التنظيف في ماي 2000 وينتظر توسيع نطاق شراكتها يشمل مركب شلغوم العيد ومركب سور الغزلان.[91]

وبعد نجاح هذه التجارب ارتأت ألمانيا إلى إبرام عقود أخرى في مجالات عديدة مثلما حدث في 08 ماي 2001 والذي يتعلق بإنشاء شركة مختلطة لإنشاء الهيليوم مع إمكانية التصدير في قطاع الكيمياء والبيتروكمياء بين المؤسسة الوطنية للغاز الصناعي وشركة "كينيدي" الألمانية وكذا توقيع اتفاق شراكة مبدئي مع مكتب الهندسة والاستشارة الألماني "داك" لإنجاز شبكة السكك الحديدية بما في ذالك الطرقات المهيأة للحافلات الكهربائية ( ميترو) هذا إلى جانب اتفاقيات أخرى لإقرار الشراكة بين

[89]: جريدة الخبر العدد 2712 ص 3.
[90]: جريدة الخبر 2676 ص 3.
[91]: حصة ورشات الجزائر ليوم 2003/02/03.

أوديس الشركة الوطنية للسيارات الصناعية وكذا مشروع آخر على وشك استكماله مع المؤسسة الجزائرية " آليون ماتيكس" لصناعة الجينز.[92]

4. **العلاقة الجزائرية العربية** : إن العلاقة الجزائرية العربية في مجال التنمية الاقتصادية والشراكة بدأت تعرف دفعا جديدا يبعث على التفاؤل، بعدما عرفت فترة طويلة من الركود الاقتصادي، ويتجلى هذا الدفع الجديد في مختلف الملتقيات والندوات التعاون بين رجال الأعمال الجزائريين والعرب، وكذا الزيارات الرسمية المتبادلة بين الأطراف العربية والجزائر، وهذا كله من شأنه فتح فرص للاستثمار والشراكة في المستقبل لطبع العلاقات الثنائية، ويمكن ذكر في مايلي بعض العلاقات:

- المرسوم الرئاسي رقم 90-185 يونيو 1990، ويتضمن المصادقة على بروتوكول الاتفاق المتعلق بإنشاء شركة جزائرية – مغربية لدراسة أنبوب الغاز الطبيعي المغاربي الأوروبي، بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والمملكة المغربية الموقع عليه في فاس 08 فبراير 1989.
- المرسوم الرئاسي 90-180 المؤرخ في 23 يونيو 1990 المتضمن انضمام إلى مؤسسة التمويل الدولية.[93]
- اتفاق جزائري خليجي لإنجاز مركز تجاري ثم التوقيع عليه في نوفمبر 1999 مع مستثمر خليجي هو شيخ فيصل بن قاسم آل ثاني صاحب شركات ومقاولات دولية لإنجاز مركز

[92]: جريدة الخبر الصادرة يوم 2003/02/05 العدد 3697 ص 5.
[93]: جريدة الخبر الأسبوعي العدد 35 ص 4.

التجارة العالمي بمنطقة الحامة وتبلغ قيمة المشروع 600 مليون دولار.[94] تدعيما لحركات المؤسسات الإماراتية والجزائرية بين البلدين فإنه قد تم الاتفاق على إنشاء مجلس رجال الأعمال وهيئة مشتركة لوزارتي الصناعة لكلا البلدين للقيام بدور المرافق للمستثمرين من

- أجل الاستغلال الأمثل لكل الفرص، وضمان الجودة. هذا كله يعمل على تشجيع الاستثمار والشراكة الخاصة.[95]

ولم تتوقف المشاركة الإماراتية هنا، فقد تعدت ذلك على مجال السياحة وذلك بالاتفاق يوم 2002/04/03 بمشاركتها بمشروع جزائري إسباني يهدف إلى إنجاز مدينة سياحية ومن أهم المدن السياحية شمال إفريقيا بالتحديد بزرالدا، هذا المشروع الذي تفوق مساحته 100 هكتار بقيمة 120 مليون دولار. إلى جانب مشروع لإعادة تكوين والمحافظة على الثروة الحيوانية والنباتية الجزائرية عبر مركب طبيعي وآخر لتربية الأسماك بأنواعها وكذا تربية الحيوانات المهددة بالانقراض.[96]

دائما في إطار الشراكة الجزائرية الإماراتية تم تدشين فرع مؤسسة "ثريا" الجزائر بعد توقيع اتفاق لضمان تسويق خدمات الثريا في الجزائر.[97]

5. **العلاقات الجزائرية والدول الأخرى:** إضافة إلى الشراكة الجزائرية والدول الأوربية والعربية التي توعد بالكثير مستقبلا، فإن هناك مجموعة دول تسعى لدخول السوق الجزائري والاستفادة من الفرص الاستثمارية، وفيما يلي بعض هذه الدول:

---

[94]: جريدة الجزائر 2002/02/28.
[95]: جريدة المساء 2001/05/10 العدد 1247 ص 4.
[96]: جريدة الجزائري الصادرة يوم 2002/02/28.
[97]:جريدة الخبر ليوم 2001/04/18 العدد 3145 ص 2.

**الشراكة الجزائرية الأمريكية:** إن الشراكة الجزائرية الأمريكية رغم أنها ليست حديثة النشأة إلا أنها تخصصت في إطار المحروقات، وأحسن مثال عن ذلك إبرام عقدين شركة سوناطراك وشركة أناداركو الأمريكية من أجل استغلال منطقة حاسي بركين في العرق الشرقي سنة 1998 بطاقة إنتاجية تقدر بـ 230 ألف برميل يوميا[98] . ولكن ومنذ تأكد السلطات الأمريكية من جهود الجزائر في محاولة النهوض لاسترداد مكانتها الإقليمية تنبهت لضرورة الاستثمار والقيام بشركات متعددة مع الجزائر، حيث ركزت على المجال الإستراتيجي العسكري، إضافة إلى زيارة الوفد الأمريكي لمدينة وهران في أفريل 2001، والذي أبدى اهتمامه بمجالات السياحة و الاتصالات.

**2.5 الشراكة الجزائرية الكندية:** تم التوقيع خلال أكتوبر 1999 على إقامة مصنع للقطارات ديازال بين الشركة الوطنية للسيارات SNVI والفرع الكندي للشركة الأمريكية جنرال موتور وقدرت المصادر الاقتصادية قيمة المشروع بحوالي 150 مليون دولار، وأكد الطرف الكندي على أن يضمن تكوين خاص للإطارات الجزائرية ونقل التكنولوجيا، وهو عامل مهم في هذا المشروع.

**3.5 الشراكة الجزائرية الصينية:** الصين هي الأخرى من الدول التي أغرقها السوق الجزائرية فعمدت إلى بحث فرص الشراكة والاستثمار عامة، ويتجلى ذلك في مشروع الشراكة الذي قامت به الشركة الصينية (سي، أس، سي، أوسي) المتخصصة في مجال بناء السدود بالتعاون مع شركة كوسيدار والمتمثل

[98]: حصة ورشات الجزائر ليوم 2003/02/03.

في بناء سد بعين الدفلى في أفريل 2001 وإنجاز قنوات السقي ومحطات ضخ المياه هذه المشاريع التي سلمت في نهاية 2002 [99].

[99]: جريدة الخبر الصادرة يوم 2003/02/05 العدد 3697 ص 5.

## خلاصة الفصل الثاني:

من خلال دراسة هذا الفصل عرفنا مدى تطور و دور الاستثمار الأجنبي على تنمية اقتصاد الجزائر وكشفنا عن الفرص المتاحة للاقتصاد الجزائري لاستقطاب المزيد من الاستثمارات الأجنبية في ظل التكتلات الإقليمية

## الخاتمة العامة:

يعتبر الإستثمار الأجنبي المباشر ظاهرة حديثة نسبيا، فقد أخذ في التطور و الانتشار المذهل خلال السنوات الأخيرة، و الذي ساهمت فيه موجة من العولمة و التقدم التكنولوجي الهائل، فأصبح اليوم أحد أهم ركائز التنمية في بلدان العالم عموما و في الدول النامية بشكل خاص، حيث تساقطت الحواجز الواحدة تلو الأخرى أمام تقدم الشركات المتعددة الجنسيات، و بإيعاز من المنظمات الدولية، و في المقابل لم تترك الحالة الاقتصادية و المالية المتدهورة أمام البلدان النامية، الكثير من الحلول البديلة لفتح اقتصادياتها للاستثمار الأجنبي المباشر بمختلف أشكاله و اعتماده كمصدر لتمويل و تنمية الاقتصاد المحلي.

والجزائر قد أولت اهتماما متناميا لتحسين مناخ الاستثمار بها و هذا من خلال إصدار العديد من القوانين و التشريعات التي شملت امتيازات و الضمانات واسعة ، و بعث العديد من المؤسسات و الهيئات، و المصادقة على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالاستثمار، و المشاركة في العديد من الملتقيات و الندوات العالمية، ومعالجة مشكلة البيروقراطية و العمل على تسهيل الإجراءات الإدارية...فكل هذه الجهود تهدف في مجملها إلى تحسين مناخ الاستثمار و أكثر جاذبية و مواتيا لرغبات و متطلبات المستثمرين.

ولكن رغم كل هذه الجهود والمساعي و الإجراءات التي بذلتها الجزائر لاستقطاب الاستثمار و تشجيعه، إلا أن حجم الاستثمارات الأجنبية المسجلة في البلاد لم يكن يتناسب بأي حال مع المستوى الطموحات والتطلعات و ما زالت بحاجة إلى المزيد من الجهود الإضافية لتذليل العراقيل و المعوقات الإدارية و المؤسسية، و ذلك لتحسين وضع بيئة الأعمال في الجزائر و جعلها أكثر جاذبية من غيرها.

وقد اهتمت الجزائر منذ فترة بتوفير بعض عناصر المناخ الاستثماري حيث أقدمت على إجراءات من قبيل الانفتاح السياسي ، وتنفيذ إصلاحات اقتصادية واسعة النطاق وإقامة بعض هياكل البنية التحتية وان

كانت هذه الإجراءات لم تنجح لحد الساعة في جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية بل أن الذي حصل هو تراجع حجم مستوى تلك الاستثمارات الشيء الذي حدث في كثير من الدول النامية التي اتخذت إجراءات مماثلة ومن هنا نخرج بالنتيجتين التاليتين:

1)-نظرا لكون مفعول الضمانات القانونية للاستثمار يحاول وينصرف إلى حماية المستثمر أكثر مما يخلق لديه الحافز على الاستثمار، فقد مثل التوسع في منح الضمانات القانونية إجراء عديم الفعالية في العديد من الدول النامية ومنها الجزائر وذلك لأن المستثمر الأجنبي لا يبحث على بلد يوفر له مجرد حماية أمواله إنما يبحث بالدرجة الأولى عن ظروف تضمن له تحقيق المزيد من الأرباح ، وذلك غير ممكن التحقيق إلا بتوفير الحد الأدنى من عناصر المناخ الاستثماري الملائم.

2)-على الدول التي تسعى إلى جذب الاستثمار الأجنبي أن تعمل قبل كل شيء على توفير المناخ الاستثماري الملائم بدلا من التمادي في منح الإعفاءات والتسهيلات المختلفة، وإلا فإن جهودها في مجال جذب الاستثمار الأجنبي ستظل محدودة الفعالية وستظل قاصرة عن الاستجابة لشروط المنافسة في عالم تحتدم فيه المنافسة على الاستثمارات الأجنبية، الشيء الذي أدركته الجزائر.لذلك تحاول الجزائر أن تجلب أكبر قدر ممكن من الاستثمارات الأجنبية وذلك بتوفير كل الوسائل و كل الضمانات وخاصة توفير المناخ اللازم لذلك.

وخرجنا بجملة من التوصيات والتي مفادها:

1-ضرورة اهتمام الدولة بشكل جدي بتوفير قاعدة معلومات كافية وذات مصداقية وبالتالي توفير بنك معلومات يعتمد عليه ،و ذو شفافية.

2-خروج المؤسسات الجزائرية من حيز التخوف والتكتم حول المعلومات الضرورية

# قـــائـــمـــة المـــراجـع

## أولا :قائمة الكتب:


1-أحمد حافظ الجعوني ،**التحليل الاقتصادي الكلي** ،مكتبة عين شمس القاهرة 1974

2-جهاد فراس الطيلوني ، **دراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع**، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر و التوزيع 2011

3- حسين عمر ،**مدخل إلى دراسة علم الاقتصاد ( الاستثمار والعولمة )**، دار الكتاب الحديث الطبعة 01، 2000

4- دريد كامل آل شبيب، **الاستثمار والتحليل الاستثماري** ،دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان 2009

5-طاهر مرسي عطية، **إدارة الأعمال الدولية**، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الثانية، 2001

6-طاهر حيدر حردان ،**مبادئ الاستثمار**،دار المستقبل للنشر و التوزيع ،الأردن 1997

7- عبد السلام أبو قحف ،**اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي** ،دار الجامعة الجديدة الإسكندرية 2003

8-عبد السلام أبو قحف ،**السياسات والأشكال المختلفة للاستثمارات الأجنبية** ، مؤسسة شباب جامعة الإسكندرية 1989

9-عبد المعطي رضا أرضيد، حسين علي خربوش ، **الاستثمار والتمويل بين النظرية والتطبيق**، دار الزهران للنشر، الأردن 1999

10- عقيل جاسم ، **مدخل في تقييم المشروعات**، دار حامد للنشر والتوزيع، مصر 1999

11- فريد النجا ر ، **الاستثمار الدولي والتنسيق الضريبي** ، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية سنة 2000

12- فليح حسن خلف، **التمويل الدولي** ، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع ، عمان ، 2004

13- محمد بلقاسم حسن بهلول **سياسة تخطيط التنمية و إعادة تنظيم مسارها في الجزائر** ديوان المطبوعات الجامعية 1997 الجزء الثاني

15- محمد مروان السمان، و أخرون ،**مبادئ التحليل الاقتصادي " الجزئي والكلي "** ،دار الثقافة للنشر والتوزيع 1998

16- مروان شموط ، كنجو عبود كنجو ،**أسس الاستثمار** ،الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، جامعة القدس 2008

17- هوشيار معروف كاكامولا ،**الاستثمارات والأسواق المالية** ،دار الصفاء للنشر والتوزيع عمان الطبعة الأولى 2003

**ثانيا :الملتقيات العلمية و المؤتمرات :**

1-علي لطفي ، **إدارة أزمة الاستثمار في ضوء التكتلات الاقتصادية العالمية** -،المؤتمر السنوي الثاني عشر، جامعة عين شمس،دار الضيافة- ديسمبر 2007م

## ثالثا :الاطروحات و الرسائل الجامعية

1-دشاش رضا، نوفل علي، جلولي مراد " **الاستثمار الأجنبي في الجزائر وعلاقته بالتنمية** " مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس علوم اقتصادية تخصص مالية نقود وبنوك دفعة2007

2-رفيق نزاري" **الاستثمار الأجنبي المباشر والنمو الاقتصادي دراسة حالة تونس، الجزائر، المغرب** " مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية فرع اقتصاد دولي جامعة الحاج لخضر –باتنة- 2008/2007

3-رباحي بن يمينة، قادة سنوسي ،"**الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية** "، مذكرة تخرج لنيل شهادة الدراسة التطبيقية تخصص قانون العلاقات الاقتصادية الدولية، جامعة التكوين المتواصل 2011/2010

4-مسعودي الهواري، هنان علي، بوزنادة بن عامر " **إشكالية الاستثمار الأجنبي في الجزائر** " مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية ، تخصص مالية نقود وبنوك دفعة 2008/2007 م

## رابعا :الجرائد و المجلات

1-جريدة الخبر الصادرة يوم 2003/02/05 العدد 3697

2-جريدة المساء 2001/05/10 العدد 1247

3-جريدة الجزائري الصادرة يوم 2002/02/28.

4-جريدة الخبر ليوم 2001/04/18 العدد 3145

5-جريدة الخبر الأسبوعي العدد 35

6-جريدة الجزائر 2002/02/28.

7-جريدة الخبر"خطة عاجلة لاصلاح النظام المالي والاقتصادي"27جانفي 2005

8-الجريدة الرسمية رقم 23 المؤرخة في 26 افريل 1990

9-نشرة شهرية للمديرية العامة للضرائب- عدد 37-جانفي 2009

**خامسا :المراسيم و التشريعات**

1- المادة 51 من المرسوم التنفيذي رقم 01-282 المؤرخ في 2001/09/24 يتضمن صلاحيات ANDI و تنظيمها و تسيرها .ج رقم

2-المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 94-303 المؤرخ 1994/05/17 يحدد الحد الادنى للاموال الخاصة المتعلقة بالاستثمار

3-د لعشب محفوظ " سلسلة قانون الاقتصادي " المطبعة الرسمية . الجزائر . د ت

4-الامر رقم 01-03 المؤرخ في 2001/08/20 المتعلق بتطوير الاستثمار . المادة 7

5-المادة 27 من قانون الاستثمار . النصوص التشريعية و التطبيقية . منشورات وكالة الاستثمارات . 1995

6-مصدر الوكالة APSI . قسم الشباك الوحيد

7-تقرير المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات حول مناخ الاستثمار العربي في 2008

**سادسا :المواقع الالكترونية**

http://www.elwatan.com/2005-01-30/2005-01-30-126372018/04/03 تاريخ الإطلاع

http://www.b-99.com/vb/t110915.html تاريخ الإطلاع 2018/03/20

**- ملخص:**

يهتم هذا الموضوع بدراسة الإستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر . حيث قمنا بدراسة واقع وأفاق الاستثمار الاجنبي في الجزائر في الفترة الممتدة من 1990-2011 باستخد ام الدراسة الاحصائية ،والنتائج المتحصل عليها تبين انه على الجزائر توفير المناخ الاستثماري الملائم و توفير الضمانات اللازمة لجدب المستثمر الاجنبي.

**الكلمات المفتاحية:**

الاستثمار الأجنبي المباشر،الأفاق المستقبلية ، الضمانات القانونية للاستثمار ،الجزائر.

- Résumé:

Ce sujet concerne l'étude des investissements étrangers directs en Algérie. Où nous avons étudié la réalité et les perspectives des investissements étrangers en Algérie de 1990 à 2011 en utilisant l'étude statistique, et les résultats obtenus montrent que l'Algérie doit fournir le climat d'investissement approprié et fournir les garanties nécessaires pour attirer les investisseurs étrangers.

les mots clés:
Investissements directs étrangers, perspectives d'avenir, garanties juridiques pour l'investissement, Algérie.

**- ملخص:**

يهتم هذا الموضوع بدراسة الإستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر. حيث قمنا بدراسة واقع وأفاق الاستثمار الاجنبي في الجزائر في الفترة الممتدة من 1990-2011 باستخدام الدراسة الاحصائية ،والنتائج المتحصل عليها تبين انه على الجزائر توفير المناخ الاستثماري الملائم و توفير الضمانات اللازمة لجدب المستثمر الاجنبي.

**الكلمات المفتاحية:**

الاستثمار الأجنبي المباشر،الأفاق المستقبلية ، الضمانات القانونية للاستثمار ،الجزائر.

- Résumé:

Ce sujet concerne l'étude des investissements étrangers directs en Algérie. Où nous avons étudié la réalité et les perspectives des investissements étrangers en Algérie de 1990 à 2011 en utilisant l'étude statistique, et les résultats obtenus montrent que l'Algérie doit fournir le climat d'investissement approprié et fournir les garanties nécessaires pour attirer les investisseurs étrangers.

les mots clés:
Investissements directs étrangers, perspectives d'avenir, garanties juridiques pour l'investissement, Algérie.